وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العقيد أحمد دراية_ أدرار

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تخصص اقتصاد نقدي وبنكي

بعنوان:

أثر الجباية على الميزانية العامة – حالة الجزائر- خلال الفترة 2000-2015

إعداد الطالبين:

- العباسي أيوب
- حروشي بوبكر

أعضاء لجنة المناقشة:

الإسم	الرتبة	الجامعة	الصفة
أ. خيرجة حمزة	أستاذ التعليم العالي	جامعة أدرار	رئيساً
د. هلالي أحمد	أستاذ محاضر	جامعة أدرار	مشرفاً
أ. بشرى عبد الغني	أستاذ التعليم العالي	جامعة أدرار	ممتحناً

السنة الجامعية 2019/2018

إهـــــداء

إلى والديّ برّا وإحسانا كما ربياني فلهما فضل كبير يعجز عن الوفاء به أي إهداء أو تعبير.....إلى جميع أخوتي بدون استثناء.

إلى كل الأصدقاء والصديقات .

إلى أساتذتي طوال مساري الدراسي والجامعي.

إلى كل من ساندني لإنجاز هذا البحث ولو بكلمة طيبة.

إلى كل قارئ تصفح هذا العمل...إلى كل قدوة حسنة في هذه الحياة.

أهدي هذا العمل المتواضع إلى كل هؤلاء تعبيرا مني عن الحب والاحترام.

حروشي بوبكر

إهـــــداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

أبي وأمي مع عظيم الإجلال لتضحياتهما أسأل الله لهما العافية وطول العمر ، إخوتي وأخواتي.

و إلى كل أصدقائي دون استثناء خاصة من كانوا معي طوال الموسم الجامعي.

إلى أساتذتي وكل من ساعدني على إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد.

العباسي أيوب

تشكـــرات

الشكر لله العزيز القدير فهو المعين الكريمن الحمد لله عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته، الحمد له حتى يرضى والحمد له إذا رضي والحمد له بعد الرضا.

ثم أتوجه بالشكر مع عظيم التقدير والاحترام للأستاذ المشرف:

هلالي أحمد

على كل التوجيهات القيمة والجهود المبذولة في سبيل إثراء واتمام هذا العمل وكونه مثالا يقتدى به في التفاني والإخلاص جازاه الله كل خير.

والشكر كذلك للأساتذة والزملاء طيلة السنوات الخمس التي قضيتها في الجامعة.

حروشـــي بوبكـــر

تشكـــرات

عملاً بقوله تعالى: " و إذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم" سورة إبراهيم، الآية 07.

وعملا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال " .... ومن صنع إليكم معروفا فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه" صدق رسول الله.

أشكر الله سبحانه وتعالى الذي وفقني بفضله لإتمام هذه المذكرة.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى الأستاذ المشرف هلالي احمد الذي تكرم بقبول الإشراف على هذا العمل، وعلى توجيهاته السديدة جزاه الله عنا كل خير.

و أشكر كذلك الأساتذة لجنة المناقشة على مناقشتهم هذا العمل المتواضع ، وتحملهم مشاق قراءته.

العباسي أيوب

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات:

المحتويـــــــــــــات	رقم الصفحة
الإهـــــــداء	
التشكـــــــرات	
فهرس المحتويـــــــــات	
قائمة الجـــــــــداول	
قائمة الأشكـــــــــال	
قائمة الملاحـــــــــق	
مقـدمة عـــــــامة	أ
الفصل الأول: الإطار النظري للجباية والميزانية العامة	1
تمهيد الفصل الأول	2
المبحث الأول:الإطار المفاهيمي للجباية والميزانية العامة	3
المطلب الأول: عموميات حول الجباية	3
الفرع الأول: مفهوم الجباية	3
الفرع الثاني: مكونات الجباية	3
الفرع الثالث: أهداف الجباية	5
الفرع الرابع: تقسيمات الجباية	6
المطلب الثاني: عموميات حول الميزانية العامة	8
الفرع الأول: ماهية الميزانية العامة	8
الفرع الثاني: مبادئ الميزانية العامة	8
الفرع الثالث: أنواع الميزانية العامة	10
الفرع الرابع: دورة الميزانية العامة	11
المبحث الثاني: الدراسات التي لها علاقة بموضوع البحث	14
المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة	14
المطلب الثاني: المقارنة بين دراسة الباحث والدراسات السابقة	18
خلاصة الفصل الأول	19
الفصل الثاني: تغيرات الإيرادات الجبائية و أثرها على الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2015)	20

تمهيد الفصل الثاني	21
المبحث الأول: الإدارة الجبائية في الجزائر	22
المطلب الأول: مفهوم الإدارة الجبائية و تطورها	22
الفرع الأول: مفهوم الإدارة الجبائية	22
الفرع الثاني: تطور الإدارة الجبائية	22
المطلب الثاني: التنظيم الهيكلي للإدارة الجبائية	23
الفرع الأول: التنظيم المركزي للإدارة الجبائية	23
الفرع الثاني: المصالح الخارجية للإدارة الجبائية	25
المبحث الثاني: مساهمة الجباية في تمويل الميزانية العامة	33
المطلب الأول: تقييم مردودية الجباية العادية	33
الفرع الأول: الحصيلة الفعلية للجباية العادية	33
الفرع الثاني: تحليل بنية الجباية العادية	35
الفرع الثالث: مساهمة الجباية العادية في تغطية نفقات التسيير	41
المطلب الثاني: تقييم مردودية الجباية البترولية	42
الفرع الأول: تطور حصيلة الجباية البترولية	42
الفرع الثاني: مساهمة الجباية البترولية في تمويل إيرادات الميزانية	44
خلاصة الفصل الثاني	47
خاتمـة عامـــــة	48
قائمـة المصادر والمراجـــع	
ملخـــــص	

قائــمة الجداول

قائمة الجداول:

رقم الشكل	عنوان الجدول	رقم الصفحة
(01-01)	أوجه التشابه والاختلاف بين دراسة الباحث والدراسات السابقة	18
(02-01)	تطور حصيلة الجباية العادية خلال الفترة (2000 – 2015)	33
(02-02)	تطور حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح (2000-2015)	35
(02-03)	تطور حصيلة الرسوم على رقم الأعمال (2000-2015)	38
(02-04)	تطور حصيلة الرسم على القيمة المضافة (2000-2015)	39
(02-05)	حصيلة الرسوم الجمركية وإيرادات التسجيل والطابع (2000-2015)	40
(02-06)	مساهمة الجباية العادية في تغطية نفقات التسيير	41
(02-07)	تطور الحصيلة الفعلية للجباية البترولية (2000-2015)	42
(02-08)	رصيد الميزانية خلال الفترة(2000-2015)	44
(02-09)	مساهمة الجباية العادية والجباية البترولية في الإيرادات العامة للميزانية العامة (2000 -2015)	45

قائمة الأشكـــــال

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(02-01)	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب	24
(02-02)	الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية للضرائب	25
(02-03)	الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب	26
(02-04)	الهيكل التنظيمي لمراكز الضرائب	27
(02-05)	الهيكل التنظيمي للمراكز الجوارية للضرائب	28
(02-06)	الهيكل التنظيمي للمصالح الجهوية للبحث والمراجعة	29
(02-07)	الهيكل التنظيمي للمراكز الجهوية للإعلام والوثائق	30
(02-08)	الهيكل التنظيمي لمديرية المؤسسات الكبرى	31
(02-09)	تطور حصيلة الجباية العادية	34
(02-10)	نسبة حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح من مجموع الجباية العادية	36
(02-11)	التطور في حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي (2000-2015)	37
(02-12)	تطور حصيلة الجباية البترولية للفترة من 2000-2015	43
(02-13)	مساهمة الجباية العادية والجباية البترولية من إجمالي الإيرادات (2000-2015)	46
(02-14)	متوسط نسبة مساهمة الجباية العادية والجباية البترولية من إجمالي الإيرادات (2000-2015)	47

مقدمة

تمهيد:

شهدت الدول عبر العصور تطور في دورها والمهام المنوطة بها في جميع المجالات الاجتماعية والسياسية، الاقتصادية والمالية، وأصبحت تسعى لتحقيق جملة من الأهداف وكذا اتخاذ تدابير تتناسب والتطورات التي شهدها العالم من أجل مسايرة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، وللوصول إلى ذلك كان لابد من رسم سياسات اقتصادية ومالية وتوفير الموارد الضرورية للقيام بذلك، ومن أهم هذه الموارد الجباية

تعتبر الجباية مصدر أساسي لموارد الميزانية العامة وعنصر هام لتمكين الدولة من تغطية النفقات والأعباء ذات المنفعة العامة، وهي كذلك أداة للتدخل الحكومي وتوجيه الاقتصاد بمساهمتها في تمويل عجز الميزانية.

لذلك تسعى الجزائر إلى خلق نظام جبائي فعال يضمن لها تمويل ميزانيتها بمختلف الموارد الجبائية، لهذا عرف النظام الجبائي الجزائري عدة إصلاحات كان آخرها إصلاح 1992 والذي عمل على توسيع القاعدة الضريبية من خلال إدخال ضرائب جديدة، إلى جانب التعديلات التي عرفتها الضرائب السائدة سواء المتعلقة بالمعدلات أو الإعفاءات أو التخفيضات.

إن إصلاح النظام الجبائي جاء لمعالجة الانخفاض في إيرادات الميزانية العامة الناتج عن ضعف حصيلة الجباية العادية وعدم استقرار مردود الجباية البترولية مما أدى إلى آثار سلبية مباشرة كالعجز في الميزانية العامة للدولة وتراجع الاستثمار العمومي وتراكم الدين الخارجي.

طرح الإشكالية:

استناداً إلى ما سبق يمكننا طرح الإشكالية التالية:

كيف تساهم الإيرادات الجبائية في تمويل الميزانية العامة للدولة في الجزائر؟

ويتفرع عن هذا الإشكالية أسئلة فرعية:

- كيف تطورت حصيلة الجباية العادية؟ وما هي نسبة مساهمتها في إيرادات الميزانية العامة؟ ومدى تغطيتها لنفقات التسيير؟
- كيف ساهمت الجباية البترولية في تمويل إيرادات الميزانية؟
- هل نجحت السياسة الضريبية في الجزائر في رفع إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية؟
- ما هي أهم النتائج التي حققتها الإصلاحات الجبائية؟

فرضيات الدراسة:

حتى يتسنى لنا معالجة الإشكالية حاولنا صياغة الفرضيات التالية:

1) _ الإصلاح الجبائي ساهم في دعم حصيلة الجباية العادية.
2) _ تعد نسبة مساهمة الحصيلة الضريبية للجباية العادية في تغطية نفقات التسيير ضعيفة.
3) _ تعتمد الإيرادات العامة بشكل رئيسي على الجباية البترولية.
4) _ نجحت السياسة الضريبية في إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.

مبررات اختيار الموضوع:

إن سبب اختيارنا لهذا الموضوع يتمثل في علاقته الوثيقة باقتصادنا الوطني باعتبار أن أغلب الموارد المالية تتأتى من الجباية، وبالتالي الاعتماد الكبير للاقتصاد الوطني على هذه العائدات.

أهداف البحث:

تسعى الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- إبراز الأسس النظرية للجباية.
- إبراز الأسس النظرية للميزانية العامة.
- بيان فاعلية الجباية في تحقيق التوازن في الميزانية العامة.
- تقييم مساهمة كل من الجباية العادية والجباية البترولية في تغطية عجز الميزانية العامة للدولة.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذه الدراسة من خلال:

- التطرق إلى التطور الحاصل في حجم الإيرادات الجبائية خلال الفترة 2000- 2015.
- إبراز دور الجباية في تمويل الميزانية العامة للدولة ومدى قدرتها على تغطية العجز الحاصل فيها.
- معرفة آثار إصلاحات النظام الجبائي على الحصيلة الإجمالية للجباية العادية.
- تقييم مردودية كل من الجباية العادية والجباية البترولية.

حدود الدراسة:

لمعالجة هذا الموضوع يقتضى الأمر ضرورة اعتماد المجالات التالية:

المجال الموضوعي: التعرف على مدى تأثير الحصيلة الجبائية على الميزانية العامة للدولة.

المجال الجغرافي: الجزائر

المجال الزمني: من 2000 – 2015 كفترة دراسة.

منهج البحث:

لمعالجة موضوع البحث اعتمدنا المنهج الوصفي لتحديد مدى تأثير الجباية على الميزانية العامة للدولة، والمنهج التحليلي للوقوف على العلاقة بين المتغيرات، واستخدم في ذلك الأدوات التالية:

- مختلف القوانين والتشريعات المتعلقة بالجانب الضريبي.
- الإحصائيات والقوائم المالية الصادرة عن الهيئات الرسمية.

صعوبات البحث:

- عدم توفر إحصائيات جديدة للسنوات الأخيرة من سنة 2016 حتى 2018.
- اتباع طريقة imrad لإعداد هذه الدراسة والتي تتبع لأول مرة في كلية العلوم الإقتصادية.

هيكل البحث:

للإجابة على إشكالية البحث قسمنا الدراسة إلى فصلين يحتوي الفصل الأول على ثلاث مباحث بينما الفصل الثاني على مبحثين، نتطرق في الفصل الأول إلى الجانب النظري والمتعلق بالجباية والميزانية العامة، إضافة إلى تحليل بعض الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع البحث.

بينما خصص الفصل الثاني للتعريف بالإدارة الجبائية وتنظيمها الهيكلي في المبحث الأول، أما المبحث الثاني فتطرقنا فيه لفعالية مردودية الجباية العادية والجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة.

الفصل الأول: الإطار النظري للجباية والميزانية العامة

تمهيد الفصل الأول:

يعتبر تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية ضروريا لاستمرارية أي مجتمع، ومع التطور الذي تشهده الدولة في وظائفها العامة كان لزاما عليها في الإيرادات العامة وزيادة حصيلتها وهذا من أجل تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وكذا تغطية نفقاتها العامة.

ومن أجل إظهار الأهمية البالغة التي تكتسبها الجباية في ميزانية الدولة لابد من معرفة أن الجباية تعتبر من أهم مصادر الميزانية العامة للدولة ، نظرا للدور الذي تلعبه في سد النفقات العامة ومدى تأثيره على مختلف النواحي الاقتصادية والاجتماعية. وسوف نتطرق في هذا الفصل إلى ماهية الجباية وعرض مفهومها خصائصها، أهدافها ومبادئها ، ثم ننتقل للميزانية العامة من حيث تعريفها، مبادئها، أنواعها، دورتها.

المبحث الأول:الإطار المفاهيمي للجباية والميزانية العامة

المبحث الثاني: الدراسات التي لها علاقة بموضوع البحث

المبحث الأول:الإطار المفاهيمي للجباية والميزانية العامة

المطلب الأول: عموميات حول الجباية

في سبيل توفير الإيرادات لميزانيتها العامة، والتي توجه لتغطية نفقات الاحتياجات العامة لأفراد المجتمع، فإن الدولة توظف عدة وسائل تضمن لها تأمين الموارد المالية اللازمة لذلك؛ ويأتي على رأس هذه الوسائل الجباية.

الفرع الأول: مفهوم الجباية

تعتبر الجباية ذلك النظام التشريعي الموضوع حيز التطبيق لضمان إجراءات من أجل تحصيل إيرادات لتغطية نفقات الدولة بصفة مباشرة، إذ تحتل مكانة بارزة نظرا لثباتها وإلزاميتها وتتمثل الجباية العامة أساسا في الجباية العادية والجباية البترولية.[1]

وهي ذلك النظام التشريعي الموضوع حيز التطبيق لضمان الإيرادات لتغطية النفقات الخاصة بالدولة.

وتعرف كذلك كونها "اقتطاعات نقدية تقوم بها الدولة على الأفراد لتغطية نفقاتها المتنوعة وتأخذ غالبا شكل ضرائب أو رسوم".[2]

من هنا يمكن القول أن الجباية هي عبارة عن إيرادات محصلة من طرف الدولة تكون موجهة لتغطية النفقات العامة و تتكون من الضريبة، الرسم، الرسم شبه الجبائي، الإتاوة والحقوق الجمركية.

الفرع الثاني: مكونات الجباية

إن الجباية العامة تتكون أساسا من اقتطاعات إجبارية ضريبية واقتطاعات إجبارية غير ضريبية.

1. الضرائب:

تأتي لفظة ضريبة من الفعل ضرب على، أي فرض على؛ وهي بذلك تعني فريضة لكن جرى العرف على استعمال كلمة ضريبة لتمييز الفريضة الدينية من غيرها بأن تستعمل كلمة ضريبة لما تفرضه الدولة أو الحكومة على المواطن.[3]

ونظرا للتطور الذي شهده مفهوم الضريبة باختلاف النظم السياسية والظروف الاقتصادية السائدة في كل مجتمع فقد تعددت التعاريف الخاصة بالضريبة:

---

[1] محمد سعيد فرهود، مبادئ المالية العامة، الجزء الأول، منشورات جامعة حلب، 1979، ص 151.

[2] حميران محمد، محاضرات في الجباية المعمقة للمؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية التسيير وعلوم تجارية، جامعة محمد الصديق بن يحيى جيجل، 2017، ص5.

[3] أحمد سليمان، الضرائب في السودان، الطبعة الثانية الخرطوم، 1978، ص19.

التعريف الأول: " فريضة إلزامية تحددها الدولة ويلتزم الممول بأدائها بلا مقابل, تمكينا للدولة من القيام بتحقيق أهداف المجتمع " [1].

التعريف الثاني: " مساهمة تأخذ صورة نقدية أو عينية، يجبر الأفراد على تقديمها للدولة بغض النظر عما إذا كانوا يستفيدون أم لا من الخدمات العامة التي تقوم بها الدولة ودرجة استفادتهم من الخدمات, وهي تفرض عليهم تحقيقا لأغراض مالية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية " [2].

التعريف الثالث: " فريضة مالية يدفعها الأفراد بصفة جبرية ونهائية إلى الدولة دون مقابل مباشر, بهدف تغطية النفقات العامة " [3].

من خلال التعاريف السابقة يمكننا القول أن الضريبة هي عبارة عن مساهمة نقدية يدفعها جبراً الأفراد للدولة بصفة نهائية ودون مقابل من أجل تمويل النفقات العمومية.

2. الاقتطاعات الإجبارية الأخرى غير الضريبية.

ويندرج تحتها ما يلي:

الرسم: يعرف الرسم بأنه مورد مالي تحصل عليه الدولة ممن يكون في حاجة إلى خدمة خاصة تتفرد بأدائها الدولة مثل رسوم التسجيل في الجامعة، الرسوم القضائية، رسوم الانتفاع بالسير بالسيارة في الطريق العام.

فالرسم بهذا التعريف مبلغ مالي يقتطع جبراً نظير خدمة خاصة تقدم من طرف الدولة أو من يمثلها كالجماعات المحلية والمؤسسات الإدارية وغيرها.[4]

الرسم شبه الجبائي: هو ما تحصل عليه الدولة كإيراد عام نظير تقديم خدماتها هو ما تحصل عليه الدولة كإيراد عام نظير خدماتها ويتحدد عادة طبقاً للعرض والطلب، وإعمالا بمبدأ المنافسة؛ ويتم من خلال التعاقد مثل كراء مساحات معينة للعرض، أو استغلال مصالح الدولة ومنشآتها من قبل المكلفين، قصد الاستفادة منها مثل ثمن الاشتراك في الهاتف أو الانترنيت.[5]

---

[1] حامد عبد المجيد دراز وآخرون، مبادئ المالية العامة، الجزء الثاني، الدار الجامعية, الإسكندرية، 2003، ص 15.

[2] محمد دويدار, مبادئ الاقتصاد السياسي، الدار الجامعية، الإسكندرية، دون تاريخ، ص 181.

[3] محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة, الجزائر، 2008, ص14.

[4] لجناف عبد الرزاق، محاضرات في مقياس جباية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، ص7.

[5] محمد الصغير بعلي، المالية العامة، دار هومة ،2003، ص59.

الإتاوة: وهي المقابل الذي يدفعه صاحب العقار أو الثروة بسبب ارتفاع قيمة ملكه المترتب عن قيام الدولة بمشاريع عامة، فتعبيد الطرق أو إقامة سدود يِعود على قيمة الأراضي المجاورة، مما يقتضي أن يساهم المستفيد في النفقات التي تحملتها الدولة.[1]

الفرع الثالث: أهداف الجباية

تعتبر الجباية مصدرا رئيسيا من بين المصادر التي تعتمدها الدولة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

الأهداف الاقتصادية:[2]

- تحقيق العدالة التوزيعية للدخل والثروة بين الأفراد.
- تمويل العمليات التنموية إذ تعتبر الحصيلة الجبائية مصدرا لا بديل عنه لتغطية النفقات التنموية.
- حماية الاقتصاد الوطني حيث تعمد إلى الرسوم الجمركية على الاستيراد لحماية المنتوج الوطني وقدرته على المنافسة محليا شريطة أن تكون الرسوم المفروضة على الإنتاج محليا أقل من الرسوم الجمركية المفروضة على السلع المستوردة.
- تغطية النفقات العامة حيث أنه كلما ازداد حجم السكان ازدادت الحاجة إلى العديد من المشاريع اللازمة التي تلقى على عاتق الدولة، وهي ما تسمى بالسلع العامة كالصحة والتعليم... إلخ
- **الكفاءة:** وتعني الاستغلال الأمثل لموارد الإنتاج، حيث يمكن التمييز بين نوعين من الكفاءة، فهناك الكفاءة الفنية والتي تعني إنتاج أكبر كمية ممكنة من السلع والخدمات باستخدام كفاءة العناصر الإنتاجية المتوفرة لدى المجتمع، وهناك ما يسمى بالكفاءة الاقتصادية أو التوزيعية والتي تعني إنتاج السلع والخدمات بالكمية التي يريدها المجتمع.
- **تخفيض معدلات البطالة:** إذ يعتبر من الأهداف العامة للمجتمعات.

الأهداف الاجتماعية:

- المساهمة في الإقلال من حدة الأزمات السكنية إذ تسخر في هذا المجال امتيازات جبائية لمستثمري القطاع السكني وتدنية المعدلات الجبائية على الأراضي لتشجيع الأفراد على بناء وحدات سكنية.
- أعادة توزيع الدخول والثروات بين أفراد المجتمع لتحقيق العدالة، ويكون ذلك باستخدام الضرائب التصاعدية بالشرائح التي تمس مداخيل جميع الطبقات، وكذا خفض معدلات استهلاك السلع الكمالية.[3]

---

[1] عمر يحياوي، مساهمة في دراسة المالية العامة، دار هومة، 2003، ص94.

[2] شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير وعلوم تجارية تخصص تسيير المالية العامة، 2010جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، ص 19-20.

[3] Alex Cobhan: Taxation Policy And Development. The Oxford Cincil On Good Governance. N 2. P5

- توجيه سياسة النسل بتثبيطه أو تشجيعه، حيث يتم اعتماد ضرائب تتناسب مع عدد أفراد الأسرة في حال أن الدولة تعاني تزايدا حاد في النمو السكاني، والعكس تماما بالسبة للدول التي تعاني تراجعا في النمو الديموغرافي فتبادر إلى الإعفاءات على الرؤوس قصد تشجيع العائلات على الإنجاب.[1]
- تشجيع المؤسسات والجمعيات ذات النفع العام بتقديم تسهيلات جبائية من شأنها تطوير نشاطها لتعم المنفعة الجميع.[2]

الفرع الرابع: تقسيمات الجباية

1 – الجباية العادية: من المعلوم أن الضرائب في الحالي تضم أنواع عديدة تتفاوت أهميتها وسنعرض فيما يأتي أهم أنواع الضرائب تحدد تطبيقاً على نطاق واسع في كافة الدول تقريباً.

أ- **الضرائب المباشرة:** هي الضرائب التي تفرض على رأس المال قيمة ما يحققه المكلف أو ما يمتلكه من عناصر رأس المال ويتحمله الشخص المكلف نفسه ولا يستطيع نقل عبئ هذه الضريبة إلى غيره، ثم إن الضرائب المباشرة لا تحتاج إلى عدد كبير من المواطنين بل القليل منهم وتقتصر مهمتهم على تحديد المقدرة المالية وتطبيقها على النصوص القانونية.[3]

ويندرج تحتها:

- الضريبة على الدخل.
- الضريبة على رأس المال.
- الضريبة على التركات.

ب- الضرائب الغير مباشرة: هي كل ضريبة يدفعها المكلف ويستطيع نقل عبئ هذه الضريبية إلى شخص آخر ويتميز هذا النوع بسهولة التحصيل ووفرة الحصيلة ولها عدة صور هي [4]:

- الضرائب على الإنفاق.
- الضرائب الجمركية.
- الضرائب على التداول

---

[1] محمد سعيد فرهود، كمال حسين إبراهيم، نظام الزكاة وضريبة الدخل، السعودية، معهد الإدارة العامة، إدارة البحوث، 1986، ص 284.

[2] شريف محمد، مرجع سبق ذكره، ص 22.

[3] حسني عواضة، المالية العامة، الطبعة 4، دار النهضة العربية بيروت، 1978، ص 425.

[4] زينب حسني عوض الله، مبادئ المالية العامة، جامعة الإسكندرية، ص 158/156.

2 – الجباية البترولية:

تعتبر الجباية البترولية من أهم الأنظمة الجبائية غير العادية بالنظر إلى مساهمتها الكبيرة في الإيرادات العامة للدولة وتتميز هذه الأنظمة غالباً بتعدد الضرائب المطبقة فيها، وتعد الجباية البترولية وسيلة لتدخل الدولة في النشاط البترولي فهي نظام الاقتطاعات المفروض من قبل الدولة على المؤسسات التي تعمل في هذا المجال؛ كما ينظر إليها على أنها اقتطاع أو ضريبة تفرض على المؤسسات أو الشركات البترولية بنسبة معينة وتطبق على أساس سعر بيع البترول.[1].

وتعرف على أنها: الضرائب التي تدفع للدولة المالكة للأرض من أجل الحصول على ترخيص استغلال باطن الأرض في مراحل العملية الإنتاجية (البحث والاستغلال).

وتنقسم الجباية البترولية إلى نوعين حسب التشريع الجزائري:

1. **الضرائب المفروضة في مرحلة البحث:** و قد أعطى المشرع الجزائري مدة قصوى لمرحلة البحث تقدر ب07 سنوات ونميز بين نوعين من الضرائب في هذه المرحلة:

أ) **ضريبة حق الدخول:** يمنح التصريح بالبحث بعد إجراء مناقصة حسب المادة 32 من القانون 07/05، وقد كيفت هذه الضريبة بنص المادة 33 الفقرة 03 " المبلغ غير قابل للحسم من العلاوة الذي يدفع إلى الخزينة العمومية عند توقيع العقد، ويتم تحديده من قبل الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات، حيث تختلف هذه الضريبة من منطقة لأخرى".

ب) **ضريبة حق الإيجار**: يدفعها صاحب التصريح بحسب المساحة المستفاد منها.

2. **الضرائب المفروضة في مرحلة الاستغلال:** وهي الضرائب المفروضة عند بداية الأشغال التي تسمح باستخراج المحروقات ومعالجتها وتتكون من:

أ) **حق الإيجار:** يدفع بنفس طريقة مرحلة البحث إلا أنه يكون ذو قيمة كبيرة، لذا ولتقليل هذه القيمة تعتمد الشركات النفطية بعد تحديد مكان النفط إيجار مساحة صغيرة تسمح لها بتقليص حجم الضريبة وتحقيق اكبر ربح ممكن.

ب) **الإتاوة:** تخضع كل كميات المحروقات المستخرجة لإتاوة، وتختلف هذه الإتاوة حسب الكمية المستخرجة وتتناسب معها طرديا فهي بمثابة ضريبة على رقم الأعمال.

يختلف معدل الإتاوة من دولة لأخرى، فهناك بعض الدول تعتمد المعدل التصاعدي، وبالنسبة للجزائر معدل الإتاوة يتراوح ما بين (12%– 14.5%– 17%– 20%) وهذا تبعا لاختلاف منطقة النشاط.

ج) **الضريبة على الدخل:** يسدد المتعامل شهريا رسما على الدخل البترولي، حيث تقدر هذه النسبة بين 30% و70%.

[1] هندي كريم، الجباية البترولية وأهميتها في الاقتصاد الجزائري في الشراكة الأجنبية في قطاع المحروقات.

المطلب الثاني: عموميات حول الميزانية العامة

الفرع الأول: ماهية الميزانية العامة

إن تعريف الميزانية العامة يكون على قدر كبير من المرونة, فهو يتغير حسب دور الدولة وحسب القوانين والتشريعات، إلا أنها لم تختلف كثيرا حول المفاهيم الأساسية مثل توقع الإيرادات والنفقات وإجازة البرلمان لبنودها وفيمايلي بعض التعاريف للميزانية:

تعتبر الميزانية العامة للدولة "وثيقة هامة مصادق عليها من طرف البرلمان تهدف إلى تقدير النفقات الضرورية لإشباع الحاجات العامة, والإيرادات اللازمة لتغطية هذه النفقات عن فترة مقبلة عادة ما تكون سنة" [1] .

الميزانية العامة هي تقدير مفصل ومعتمد من السلطة التشريعية، يقدر الإيرادات والنفقات النهائيةللدولة لفترة زمنية مقبلة عادة ما تكون سنة، وتعتبر كأداة لتحقيق السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة.[2]

والميزانية في التشريع الجزائري " تتشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها" [3] .

تعرف الميزانية العامة في الولايات المتحدة الأمريكية على أنها " صك تشريعي تقدر فيه النفقات التالية وإيراداتها. بموجب القوانين المعمول بها عند التقديم, واقتراح الجباية المبسوطة فيها"[4]

ومن خلال ما سبق يمكننا تعريف الميزانية على أنها ما هي إلا نظرة توقعية لنفقات وإيرادات الدولة خلال مدة مستقبلية مرخصة من قبل السلطة التشريعية، عادة ما تكون سنة وذلك لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

الفرع الثاني: مبادئ الميزانية العامة

تعتمد السلطات قبل تنفيذ الميزانية العامة على مجموعة من المبادئ والمتمثلة في:

1) مبدأ وحدة الميزانية: يعني هذا المبدأ أن تدرج جميع نفقات وإيرادات الدولة في ميزانية واحدة(وثيقة واحدة) ويعتبر من أهم مبادئ الميزانية العامة، ويبرر هذه القاعدة استنادها على قاعدتين متصلتين بالجانب المالي والسياسي.

---

[1] محمود عباس محرزي، مرجع سبق ذكره، ص 383.

[2] كردودي صبرينة، تمويل عجز الموازنة في الاقتصاد الإسلامي، ط1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص75.

[3] قانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 المتعلق بالقوانين المالية، الجريدة الرسمية رقم 28 الصادرة في 1984/07/10.

[4] سعيد عبد العزيز عثمان، المالية العامة، الدار الجامعية، 2008، ص 571.

من الناحية المالية يسير اتباع مبدأ الوحدة لمعرفة المركز المالي للدولة ومعرفة وضعية الميزانية العامة أما من الناحية السياسية فإنها تسهل على البرلمان مهمة منح الاعتماد وكذا الرقابة على التنفيذ.[1]

2) مبدأ شمولية الميزانية: يراد بهذه القاعدة أن تظهر كافة التقديرات المتعلقة بالإيرادات العامة والنفقات العامة في وثيقة الميزانية، وذلك دون إجراء أي مقاصة بين النفقات والإيرادات المتعلة بأي هيئة أو مرفق ودون إقصاء أي منهما مهما بلغت قيمته، بحيث اتباع طريقة الميزانية الصافية قد يتيح للمرفق الذي يحدد إيرادات تتجاوز النفقات أن يسرف فيها على اعتبار أنه لا يظهر في الميزانية سوى الفائض مما يحد من مستوى الرقابة على بنود هذه الميزانية.

ويأتي العمل بهذا المبدأ من أجل الحد من الإسراف في الإنفاق العام، لأن اشتمال وثيقة الميزانية على جميع التقديرات يكون بمثابة الرقابة الداخلية على التنفيذ.[2]

3) مبدأ السنوية: يقصد به أن يتم تقدير الإيرادات والنفقات بصور دورية لمدة سنة وذلك من أجل فصل ميزانية كل سنة عن السنة التي قبلها، ويعني هذا المبدأ أيضا أن الميزانية يجب أن تقرر باعتماد سنوي من السلطة التشريعية.

يرجع هذا المبدأ إلى اعتبارات سياسية ومالية، تتمثل الاعتبارات السياسية في ضمان رقابة السلطة التشريعية على أنشطة السلطة التنفيذية، أما الاعتبارات المالية فتتمثل في ما يلي:

- الضرائب المباشرة تتميز بالسنوية أيضا ذلك ما يجعل تجميع النفقات على مدار السنة ضروريا لمقابلتها بالإيرادات المحصلة ووضعها في ميزانية واحدة وتدوينها.
- ضمان دقة تقدير الإيرادات والنفقات الخاصة بالدولة حيث أن كل مدة أطول من سنة سيكون صعبا، نظرا لاحتمال تغير الأسعار والأجور خلال هذه الفترة.

هناك استثناءات من قاعدة سنوية الميزانية وتكون عندما:

- تطول مناقشات الميزانية أو لا يتم التصويت عليها قبل 31 ديسمبر، حينها يتم اعتماد حل يتمثل في موافقة البرلمان على منح الحكومة رخصا شهرية حسب طلبها.
- يستغرق تنفيذ بعض البرامج عدة سنوات تتطلب أموال ضخمة لا يمكن أن تتحملها ميزانية سنوية واحدة، فتلجأ الدولة إلى طلب رخصة من السلطة التشريعية في بداية تنفيذ البرنامج ، ويتم تقسيم مبلغ المشروع على عدة ميزانيات سنوية إل غاية نهاية مدته.[3]

---

[1] محمد صغير بعلي، يسرى أبو العلا، المالية العامة (النفقات العامة – الإيرادات العامة)، دار العلوم، الجزائر، 2003، ص89.

[2] خالد شحادة الخطيب، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان،ط 2003، ص 281/280.

[3] محمد سعيد فرهود، مرجع سبق ذكره، ص 781.

4) مبدأ توازن الميزانية: لتوازن الميزانية مفهومان تقليدي وحديث على النحو التالي:

أ- **المفهوم التقليدي:** يعني هذا المبدأ تساوي جملة نفقات الدولة مع إيراداتها المستمدة من المصادر العادية دون زيادة أو نقصان.[1]

ب- المفهوم الحديث: النظرية الحديثة في المالية العامة لم تعد تنظر إلى العجز في الميزانية العامة على أنه كارثة محققة وذلك في ضوء التطورات المالية الاقتصادية، حيث يميل الفكر المالي إلى استبدال فكرة التوازن المالي البحت (المحاسبي) بفكرة أوسع منها تتمثل التوازن الاقتصادي العام، وهذا ما يطلق عليه نظرية العجز المؤقت والمنظم.[2]

الفرع الثالث: أنواع الميزانية العامة

تتمثل أنواع الميزانية العامة حسب تسلسلها التاريخي كالتالي:

- الميزانية التقليدية؛
- ميزانية الأداء والبرامج؛
- ميزانية التخطيط والبرمجة؛
- ميزانية الأساس الصفري.

1/ الميزانية التقليدية:

يتمثل الهدف الرئيسي من تبويب وتقسيم ميزانية الدولة في تحقيق الرقابة الحسابية من خلال تحديد مسؤوليات كل وحدة حكومية في تنفيذ ميزانية الدولة وفقا لما أقرته السلطة التشريعية، وبما لا يخالف اللوائح والقوانين المالية السائدة. [3]

2/ ميزانية الأداء والبرامج:

تحاول ميزانية الأداء تحاشي القصور في ميزانية البنود، و يتجلى ذلك في إظهار الميزانية ليس فقط عن طريق نفقاتها حسب الوحدات الإدارية وما تحصل عليه من سلع أو خدمات نتيجة هذا الاتفاق, بل إنها تربط ذلك بما يتحقق نتيجة لهذا الاتفاق وبالتالي المقارنة بين المدخلات التي يتم الإنفاق عليها في إطار الميزانية، وبين المنتجات التي تتحقق من هذا الاتفاق, ولذلك يطلق على هذا النوع من ميزانيات الأداء بمصطلحات مماثلة ومتقاربة منها ميزانية البرامج أو ميزانية الإنجاز وغيرها. [4]

كما تحاول هذه الميزانية الإجابة على تساؤلات رئيسية هي:

ماهي الأهداف الرئيسية التي تنوي الوصول إليها؟

---

[1] عبد المجيد دراز، سميرة أيوب، مبادئ المالية العامة، الإسكنرية، 1922، ص74.

[2] خالد شحادة الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 250.

[3] عبد العزيز عثمان، مقدمة الإقتصاد العام، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الجزء الأول، ص 195.

[4] فليح حسن خلف، المالية العامة، جدار للكتاب العالمي وعالم الكتب الحديثة و الأردن، الطبعة الأولى2008، ص 317.

كيف يمكن تحديد الأهداف وبرمجتها؟

ما هي مكانتها وعلاقتها بالسياسة العليا للدولة؟ [1]

3/ ميزانية التخطيط والبرمجة:

ميزانية التخطيط والبرمجة هي " أداة للتخطيط, ووسيلة لاتخاذ القرارات التي تتعلق بالمفاضلة بين البرامج البديلة اللازمة لتحقيق أهداف معينة أو لتعديل تلك الأهداف, كما تهدف إلى محاولة تبرير قرارات المخطط وتنظر إلى البرامج والأنشطة الحكومية على أنها وسائل تهدف إلى تحويل الموارد العامة أو عوامل الإنتاج إلى منتجات نهائية، وهي الأهداف المطلوب تحقيقها".[2]

4/ موازنة الأساس الصفري:

يعتمد هذا الأسلوب على أن نبدأ من الصفر عند وضع تقديرات الموازنة لأي بند من بنود النفقات, أي أنه لا ينظر إلى تقديرات دورة سابقة، أو حجم نشاط سابق أو حتى إذا كان هذا البند موجودا في السابق أو لم يكن ولا طرق الأداء؛ بل يتم اعتماد تقديرات وفق الظروف المتوقعة دون اللجوء إلى الأساليب التقليدية للموازنة والتي تعمد إلى تغيير التكاليف من عام لآخر؛ وهذا بالاستناد إلى أن كل عمل إداري منظم يتطلب التخطيط الدقيق ولذلك وجب سنويا إعادة النظر في البرامج والمشروعات التي كانت تنفذ, لاستبعاد أو إضافة أي منها في العام الجديد. [3]

الفرع الرابع: دورة الميزانية العامة (مراحل إعدادها):

تمر عمليات الميزانية في دورة مستمرة تتضمن مراحل تتعاقب وتتكرر عاما بعد عام ولكل مرحلة منها خصائصها ومتطلباتها وترتب هذه المراحل كالتالي:

1) مرحلة تحضير و إعداد الميزانية العامة

تتولى الحكومة مهمة تحضير الميزانية العامة من حيث الإيرادات والنفقات حيث يتسنى إدراجها في مشروع الميزانية وتتم لعملية عبر مجموعة من المراحل تتمثل في:

- ❖ صدور البلاغ الرسمي المتضمن كافة التعليمات الواجب إتباعها من قبل الوزارات والهيئات الحكومية عند إعدادها لمشروع الميزانية العامة للسنة المقبلة ويتم إصدار البلاغ من طرف الجهة العليا المسئولة عن التنظيم المالي في الدولة وهي "وزارة المالية".
- ❖ في كل سنة (قبل السنة المعنية بالتنفيذ) يطلب من جميع الوزارات التقديم الكتابي لكل البيانات والتوقعات المبنية على أسس علمية واقعية لعملية التقديرات من الأسفل إلى الأعلى في جانب النفقات، وإمكانية وجود الإيرادات لديها، ثم تقدم كتابيا إلى وزارة المالية حيث يتم عرضها للمناقشة على مجلس الحكومة.

---

[1] جميل جريسات، موازنة الأداء بين النظرية والتطبيق، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، إدارة البحوث والدراسات، 1995، ص22.

[2] خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ط3، 2007، ص 355.

[3] عبد المطلب مجيد، اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005/2004، ص165.

❖ تقوم وزارة المالية بمناقشة ودراسة هذه الاقتراحات أو الميزانيات المرفوعة إليها مع ممثلي الوزارة للتأكد من صحة التقديرات، وكذا صحة الأسس التي بنيت عليها، وتكون عملية تقدير الإيرادات أكثر صعوبة من عملية تقدير النفقات وعليه تكون هذه العملية مقسمة إلى نوعين:

- **إيرادات ثابتة حصرية**: هي التي يمكن تقديرها مسبقا بصفة دقيقة أو قريبة من الدقة باعتبارها مستقرة ولا تخضع للتقلبات ويحدد مقدارها بالقياس إلى السنين السابقة.
- **إيرادات متغيرة تقييمية**: هي الإيرادات التي تتغير من سنة لأخرى ولا يمكن التنبؤ بما ستكون عليه مستقبلا، وهي تشكل القسم الأكبر من واردات الدولة وتتمثل في الضرائب والرسوم ، وتكون بصورة عامة متغيرة حسب حالة البلاد الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

2) مرحلة اعتماد الميزانية العامة

تقوم وزارة المالية بتحضير وإعداد مشروع الميزانية العامة وتعرض هذا المشروع على مجلس الوزراء لدراسته وإقراره ويودع هذا المشروع لدى السلطة التشريعية من قبل رئيس الجمهورية لدراسته ومناقشته واعتماده.

تختص السلطة التنفيذية بتحضير الميزانية العامة باعتبار أنها تعبر عن الخطة التي ترسمها الدولة لنشاطها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للسنة المقبلة وتنفرد السلطة التشريعية باعتمادها وذلك لاعتبار هذه الأخيرة الجهة التي تتولى مراجعة الحكومة في أعمالها سواء تكونت السلطة التشريعية من مجلس واحد أو أكثر، حسب النظام السياسي المتبع.[1]

وعلى إثر اعتماد السلطة التشريعية لمشروع الميزانية يصدر بها قانون يجيز تنفيذها ويجب أن يتم قبل بداية السنة المالية، فإذا ما تأخرت عن ذلك على بداية السنة المالية كان من الضروري اللجوء إلى بعض الإجراءات المؤقتة لضمان استمرارية عمل الدولة، ولا يمكن للسلطة التنفيذية البداية بالعمل بالميزانية إلا بعد اعتمادها ويتم ذلك كما يلي:[2]

أ) مرحلة المناقشة:

يتم عرض مشروع الميزانية للمناقشة العامة في البرلمان، وتنصب هذه العملية على عمليات الميزانية وارتباطها بالأهداف.

ب) مرحلة المناقشة التفصيلية المتخصصة:

وتقوم به لجنة متخصصة متفرعة من المجلس النيابي، ولها أن تستعين بخبراء استشاريين من خارج المجلس، وتقوم اللجنة بمناقشة الميزانية في جوانبها التفصيلية ثم تقدم تقريرها إلى المجلس.

---

[1] حامد عبد المجيد درازوآخرون، مرجع سبق ذكره، 2002، ص 120.

[2] فليج حسن خلف, مرجع سبق ذكره, ص 400.

ج) **مرحلة المناقشة النهائية:** يناقش المجلس مجتمعا تقرير اللجنة ثم يتم التصويت عليها وفقا للقوانين المعمول بها، وتنتهي هذه المرحلة بصدور قانون ربط الميزانية الذي يحدد الرقم الإجمالي لكل من النفقات والإيرادات أو يتم صدور الميزانية كوثيقة معتمدة قابلة للتنفيذ.

وتمتلك السلطة التشريعية الحق في إجراء تعديل على مشروع الميزانية أو إبداء ملاحظات على جميع أبواب وبنود الميزانية العامة، كما يحق لها تعديل الاعتمادات المقررة بالزيادة أو النقصان.

بعد أن ينتهي المجلس من مناقشة ودراسة مشروع الميزانية العامة ويصوت بالموافقة عليها يصدر قانون يسمى قانون ضبط الميزانية العامة، يحدد هذا القانون الرقم الإجمالي للنفقات والإيرادات العامة ويرفق به جدولان يتضمن إحداهما الإيرادات العامة والآخر النفقات العامة، ويعتبر قانون ضبط الميزانية قانونا من الناحية الشكلية و ليس من الناحية الموضوعية لأنه لا يتضمن قواعد عامة ومجردة بل يعتبر من الناحية الموضوعية عملا تنفيذيا وإداريا.

3) مرحلة تنفيذ الميزانية العامة

إن صدور قانون الميزانية العامة يعني بداية مرحلة التنفيذ ويقصد به العمليات التي يتم بواسطتها تحصيل المبالغ الواردة في جانب الإيرادات العامة وإنفاق المبالغ الواردة في جانب النفقات العامة.

و تتناول كذلك عملية التنفيذ المتابعة والرقابة لآثار العمليات المالية في الاقتصاد القومي، واتجاهات تطبيق الميزانية العامة نحو الأهداف الاقتصادية والمالية المنشودة ويمكن للدولة من خلال عملية الرقابة تعديل سياسة الإيراد أو الإنفاق في الوقت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك. [1]

4) مرحلة الرقابة على الميزانية

تعد الرقابة على الميزانية وسيلة للحفاظ على المال العام، حيث تقوم بحماية عملية الإنفاق من الاختلاسات وضياع المال العام، وتعتبر أيضا إحدى الوظائف الهامة التي تقوم بها أجهزة متعددة بغية التأكد من تحقيق النشاط المالي لغاياته.[2]

[1] خالد شحادة الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 390.

[2] عبد المطلب مجيد، مرجع سبق ذكره، ص 211.

المبحث الثاني: الدراسات التي لها علاقة بموضوع البحث

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة

الدراسة الأولى:

موضوع الدراسة: دور الإصلاح الجبائي في دعم الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة للدولة.

تناول هذه الدراسة فيصل عزاب في مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، جامعة أم البواقي.

واعتمد الإشكالية التالية: هل ساهم الإصلاح الجبائي في دعم الجباية العادية لتمويل الميزانية العامة للدولة؟

تعتبر الجباية من أهم المصادر التي تدعم إيرادات الدولة وتلبية حاجياتها لتمويل مختلف الأنشطة لذلك تأخذ حصة معتبرة في تمويل ميزانية الدولة، لكن و في نهاية الثمانينات وما جاء فيها من اختلالات متمثلة في انهيار أسعار البترول، سعت الجزائر لإيجاد السبل لتغطية هذه الأزمة من خلال جملة من الإصلاحات تهدف لتحسين مردودية الإيرادات الجبائية.

أهداف الدراسة:

- الاطلاع على الميزانية العامة وسبل تمويلها وكيفية تأثرها بالموارد الجبائية.
- إظهار الأسباب الحقيقية التي دفعت بالجزائر إلى الإصلاح الجبائي.
- معرفة أثر الإصلاح الجبائي على الاقتصاد الوطني.

نتائج الدراسة:

- حقق الإصلاح الجبائي الجزائري زيادة في مردودية الضرائب، وبالتالي زيادة الإيرادات العامة للدولة.
- لم يتمكن الإصلاح الجبائي من إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية
- وجود نقائص في النظام الضريبي نتيجة ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي.
- عدم وجود استقرار في النظام الضريبي حيث نلاحظ وجود تعديلات ضريبية سنوية.
- يعتبر إصلاح الإدارة الجبائية أمرا هاما لمواكبة الإصلاح الاقتصادي.
- تبسيط التشريعات لم يجسد على أرض الواقع بالرغم من كونه من بين أهداف الإصلاح الجبائي.
- تعتبر عملية استحداث بعض الضرائب الجديدة مثل الرسم على القيمة المضافة من بين النقاط الإيجابية للإصلاح الجبائي.

الدراسة الثانية:

مساهمة الضرائب المباشرة في الميزانية العامة للدولة الجزائرية_دراسة تحليلية تقييمية– 2010 /2016.

تناولت هذه الدراسة الطالبتين قرة سميرة وبراح سميرة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف المسيلة.

وكانت الإشكالية المعتمدة كالتالي: ما مدى مساهمة الضرائب المباشرة في تمويل الميزانية العامة للدولة؟

أهداف الدراسة:

- التعريف بالضرائب المباشرة.
- إبراز أثر الضرائب المباشرة في الميزانية.
- إبراز العقبات التي تحول دون فعالية الضرائب المباشرة في النظام الضريبي.

نتائج الدراسة:

- الضرائب المباشرة تساهم بقسط معين في الجباية العادية وإيرادات الميزانية العامة.
- لا يمكن لأي دولة أن تعتمد على الضرائب غير المباشرة فقط لمواجهة نفقاتها.

الدراسة الثالثة:

دور وأهمية الجباية في تمويل الخزينة العمومية _دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية مستغانم.

من إعداد الطالبة زاوي فوزية، جامعة عبد الحميد بن باديس _ مستغانم، ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي.

اعتمدت الإشكالية التالية: ما هو دور وأثر الجباية على الخزينة العمومية؟

أهداف الدراسة:

- التعرف على موارد واستخدامات الخزينة العمومية.
- كيفية تحويل التحصيل الجبائي من القباضة إلى الخزينة.
- مدى مساهمة الجباية في تمويل الخزينة العمومية.

نتائج الدراسة:

- للجباية البترولية دور كبير في تمويل خزينة الدولة.
- تساهم الجباية البترولية في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- ارتباط مساهمة الجباية البترولية في تمويل الخزينة العمومية بأسعار البترول.

الدراسة الرابعة: عوائد التحصيل الجبائي ومساهمتها في الميزانية العامة للدولة من 2000 إلى 2010.

تناول الدراسة بوزيد سفيان والتي تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة تلمسان.

وقد طرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى يمكن للتحصيل الجبائي التأثير في الميزانية العامة للدولة؟

وتهدف هذه الدراسة إلى:

- التعرف على ملامح النظام الضريبي الجزائري وعلى حجم الإيرادات الضريبية ومكوناتها ودورها في تمويل النفقات العامة؟
- تقييم فعالية النظام الضريبي في ظل الإصلاحات.
- إبراز أهمية تنويع الإيرادات العامة للدولة.

نتائج الدراسة:

- تمخض عن الإصلاح الضريبي في الجزائر استحداث الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات والرسم عل القيمة المضافة وتميز بالتركيز على الأوعية وتخفيض معدلات الضريبة.
- اعتماد الاقتصاد الوطني على عائدات المحروقات يعتبر من الإشكاليات المطروحة كونه اقتصاد يتميز بالهشاشة لانعدام التكامل فيما بين القطاعات الاقتصادية ولارتباطه بثروة زائلة على المدى البعيد، ويتأثر بأسعار البترول؛ ولهذا كان لابد من إيجاد بدائل أخرى لتمويل الاقتصاد الوطني.
- السياسة الضريبية في الجزائر حققت العديد من التطورات غير أنها لم تستطع إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.
- نقص كفاءة صندوق ضبط الإيرادات.
- معاناة الاقتصاد الجزائري من آفات اقتصادية ساهمت في الرفع من حجم الإنفاق الحكومي.

الدراسة الخامسة: تناول هذه الدراسة الطالب بن يحيى عيسى وتدخل في إطار مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر حقوق تخصص إدارة مالية، جامعة عاشور الجلفة موسم 2017/2016؛ حول أثر الجباية على الميزانية العامة للدولة.

وكانت الإشكالية كالتالي:

إلى أي مدى تساهم الجباية في تغطية عجز الميزانية العامة للدولة؟

وقد هدف من خلال دراسته إلى معرفة أثر التحصيل الجبائي على الميزانية العامة للدولة وسبل تطوير محاربة التهرب الضريبي.

و توصل إلى النتائج التالية:

- ✓ تؤثر إيرادات الجباية بشكل مباشر على الميزانية العامة للدولة وفق علاقة طردية.
- ✓ الاقتصاد الجزائري هو اقتصاد تابع باعتبار أن الجباية البترولية لها حصة الأسد من إيرادات الجباية وبالتالي أي تذبذب في إيرادات هذه الأخيرة يحدث أثرا سبيا على الميزانية العامة.
- ✓ التهرب الضريبي هو أحد أكبر الأسباب التي تعيق الرفع من حصيلة الجباية العادية وهذا يؤثر بشكل كبير على الميزانية العامة للدولة.

الدراسة السادسة: مكانة الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة في الجزائر من 1992 إلى 2015.

مقال من إعداد الدكتور سايح جبور علي والدكتور عزوز علي في مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، مجلد 14 العدد 19 عام 2018.

وكانت الإشكالية كالتالي: إلى أي مدى يمكن أن تساهم الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة للدولة في الجزائر؟

أهداف الدراسة:

- تحديد أهمية الجباية العادية بالنظر إلى مردودها في هيكل الإيرادات العامة.
- إظهار عدم استقرار إيرادات الجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة.
- إظهار الوسائل والآليات التي تمكن الجباية العادية من تحصيل مردوديتها لتقوم بدورها في تمويل الميزانية العامة.

نتائج الدراسة:

- تعتبر إعادة الاعتبار لدور الجباية العادية في الاقتصاد الوطني الهدف الأسمى للإصلاح الجبائي وهذا لأجل رفع مردوديتها وتخفيف الاعتماد على الجباية البترولية.
- يعاني هيكل الجباية العادية في الجزائر من عدة مشاكل حدت من فعاليتها ومردوديتها.

المطلب الثاني: المقارنة بين دراساتنا والدراسات السابقة

جدول رقم (01-01): أوجه التشابه والاختلاف بين دراسة الباحث والدراسات السابقة

أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
• مشكلة البحث ويتجلى ذلك باعتبار أن جميع الدراسات السابقة تعالج نفس الإشكالية ألا وهي مدى مساهمة الجباية في تمويل الميزانية العامة للدولة . • حدود البحث خاصة الحدود الموضوعية حيث اتفقت دراستنا والدراسات السابقة في المجال الإصلاح والعلم باعتبار مشكلة الدراسة هي مشكلة واحدة متمثلة في الأثر الذي تحدثه الجباية على الميزانية العامة للدولة. • أهمية البحث حيث كان هناك تقارب كبير من حيث الأهمية ويتضح ذلك جليا في النتائج التي توصلنا غليها مقارنة بنتائج الدراسات السابقة وكذا أوجه الاستفادة منها. • أهدف البحث من خلال ما يسعى إليه البحث محاولا الوصول إليه من خلال إجراءاته المختلفة، ويتجلى ذلك في استعراض حصيلة الجباية العادية والجباية البترولية وأثر كل منهما على الميزانية العامة للدولة.	• أساليب المعالجة الإحصائية حيث لم نعتمد في دراستنا على البرامج الإحصائية مثلما هو حاصل في الدراسات السابقة التي اعتمدت على spss بل اعتمدنا التحليل كمنهج للقيام بالدراسة. • الحدود المكانية للدراسة حيث يختلف المحيط الجغرافي لدراستنا عن بعض الدراسات السابقة والتي لم تشتمل على الحدود الإقليمية للجزائر ككل.

ومن خلال هذا نلاحظ أن الخطوات التي سارت عليها الدراسات السابقة لم تعارض دراستنا هذه بل وعكست لنا ما يحمله هذا الموضوع من تشعبات وهو ما يعطي أهمية أكبر لدراستنا الحالية إلى مستوى الدراسات السابقة وما يمكن أن تضيفه دراستنا من معطيات جديدة وفق الأهداف المسطرة.

خلاصة الفصل الأول:

تعد الجباية من أنجع الأدوات التي يمكن الاعتماد عليها في عملية تحصيل الإيرادات، شرط توفر الشروط المواتية سواء من الناحية الاقتصادية أو التقنية بدءاً من عملية تشريع النصوص الجبائية إلى غاية تطبيقها، من ناحية وضوحها وسهولة العمل بها أو كفاءة الإطارات المطبقة لها في المديريات العامة للضرائب، وكل ذلك في سبيل الرفع من حصيلة الإيرادات العامة لتغطية عجز الميزانية العامة الناجم عن الارتفاع المتزايد في حجم النفقات العامة.

ونظرا لخصوصية الاقتصاد الوطني الجزائري المعتمد بشكل كبير على الجباية البترولية التي تعتبر المورد الأساسي للميزانية العامة والمحرك الفعال للاقتصاد، وباتباع هذه السياسة حققت عدة مزايا اقتصادية واجتماعية تمثلت في تخفيف العبء الجبائي على المواطنين، ورفع مستواهم الاستهلاكي والمعيشي، غير أنه كان يجب على الدولة اتخاذ الإجراءات من أجل مواجهة انخفاض حصيلة الجباية البترولية بعد انهيار أسعار البترول، تهدف هذه الإجراءات إلى إعادة النظر في مردودية الجباية العادية عن طريق الصرامة في تطبيق النصوص الجبائية وحاربة ظاهرة الغش والتهرب الضريبي.

الفصل الثاني: تغيرات الإيرادات الجبائية و أثرها على الميزانية العامة للدولة في الجزائر خل

تمهيد الفصل الثاني:

إن تحقيق مردود جبائي أمثل للدولة رهن بمدى كفاءة إدارتها الجبائية, وتكمن كفاءتها في التطبيق الصحيح للقواعد والنصوص المتضمنة فيها بشكل صحيح , باستبعاد جملة من المسببات التي تدفع المكلف بدفعها للتهرب.

باعتبار إدارة الضرائب كسلطة منفذة لأحكام القانون الجبائي، فهي التي تصدر لتعليمات التنفيذية بهدف تطبيق القانون وتقوم كذلك بفرض الضرائب وتحصيلها من المكلف من خلال السلطة المخولة لها بقوة القانون وقد مرت بعدة تطورات من أجل توسيع حجمها ومهامها لضمان التحصيل الأمثل لهذه الضرائب.

المبحث الأول: الإدارة الجبائية في الجزائر

المطلب الأول: مفهوم الإدارة الجبائية و تطورها

الفرع الأول: مفهوم الإدارة الجبائية

تعتبر إدارة الضرائب الجهاز المكلف بتطبيق التشريع الجبائي والتحقق من حماية حقوق الدولة وحقوق المكلفين بالضريبة، إذ يمكن لها اقتراح التعديلات والتشريعات الجبائية التي تراها مناسبة من أجل تحسين كفاءة النظام الضريبي.[1]

تعتبر الإدارة الجبائية إحدى طرفي العلاقة الجبائية، وتقع على عاتقها كسب ثقة المكلف، بأن تعامله باحترام لتحسين العلاقة بينهما، ويمكن لها اقتراح التعديلات والتشريعات بحكم تواصلها المباشر مع المكلف.[2]

يقصد بالإدارة الجبائية جميع المصالح والفروع والتقسيمات الإدارية الفنية والجغرافية التابعة لوزارة المالية، والتي تقوم على تنفيذ التشريعات الجبائية وتطبيق النصوص والأحكام المتعلقة بتحصيل الضرائب على اختلاف أنواعها وتوريدها للخزينة العمومية؛ ويمكن لنا تسمية هذه الإدارة بمصلحة الضرائب؛ وحتى تستطيع الإدارة الجبائية القيام بمهامها المنوطة إليها، منحها القانون صلاحيات لتضمن لها سير التحصيل الجبائي ومن بين هذه الصلاحيات:

1. الرقابة والتمحيص المعلوماتي والمتعلقة بالمعلومات والإقرارات المقدمة من طرف المكلفين بالاقتطاع الضريبي ضمانا منها بتحقيق العدالة الاجتماعية.
2. حق الإطلاع حيث يمكنها هذا الحق من الإطلاع على كل ما تريده من بيانات ودفاتر محاسبية، كما يمكنها طلب أي تفسيرات لمعلومة واردة تستحق الإيضاح.
3. حق التدقيق ويضمن للإدارة مقارنة البيانات الواردة إليها مع الحالة الجبائية للشخص المكلف.
4. سلطة ضمان التحصيل حيث تقوم بتحصيل المبالغ المقررة في الآجال المحددة قانونا بعد التأكد من صحة وسلامة المعلومات المقدمة إليها، وفي حالة عدم استجابة المكلف تفرض عليه غرامات مالية عقوبة للتأخير.

الفرع الثاني: تطور الإدارة الجبائية

لقد شهدت الإدارة الجبائية تطورا كبيرا في كل من المهام المنوطة بها وحجمها، وقد انتقلت من بعض مئات الموظفين المختصين بتحصيل الضرائب إلى آلاف الموظفين ولم يعد دورها يقتصر فقط على الضرائب الداخلية بل تعدى إلى الضرائب الدولية بسبب انتشار المنظمات الدولية والشركات المتعددة الجنسيات.

---

[1] عبد الرؤوف قطيش، الضريبة على القيمة المضافة، دار الخلدون للطباعة والنشر، الطبعة 1، بيروت، الصفحة291.

[2] شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2009-2010، ص 38.

1. **الإدارة الجبائية قبل 1992:** تميزت هذه المرحلة بالنقص في الإمكانيات البشرية والوسائل المادية التي كانت دون المستوى، وتجسد ذلك في مظهرين الأول سنوضحهما فيما يلي:

- يتمثل الأول في عدم التكافؤ بين وظائف الإدارة وإمكاناتها البشرية ولعل السبب في ذلك هو النقص الكبير في إطارات المؤهلة بالإدارة الجبائية
- أما المظهر الثاني فنتج عن الهجرة الجماعية للإطارات الاستعمارية فجر الاستقلال إلى تعطل الإدارة الجزائرية في شتى المجالات، وقد كان من الواجب توفير الحد الأدنى من العمالة مما استوجب شغل المناصب الشاغرة بموظفين قليلي الخبرة والكفاءة والذي انعكس سلبا على الفعالية الإدارية؛ استلزم إنشاء المديريات الفرعية في أواخر الثمانينات تنصيب إطارات مستقطبة من مختلف التنظيمات الإدارية في مناصب خاصة بنواب المدراء ورؤساء المكاتب حيث لم يكن لديهم الخبرة الكافية ولا الحد الأدنى من الدراية بالقواعد الأساسية للجباية والمحاسبة، مع العلم أن عملية المراجعة وتحديد الأوعية الضريبية يتطلب خبرة وتجربة.

2. **الإدارة الجبائية بعد 1992:** في بداية تسعينات القرن الماضي وبعد سلسلة الإصلاحات المالية والنقدية التي شهدتها البلاد كان لزاما على الحكومة الجزائرية وضع سياسة قانونية وتشريعية للمنظومة الجبائية، فاعتُمد منذ سنة 1991 إلى خلق تنظيم يهدف إلى توضيح مهام إدارة الضرائب على اختلاف مستوياتها، فالمستوى المركزي مختص بإعداد المفاهيم والتقييم والمراقبة والمستوى الجهوي يقوم بالتنسيق أما المحلي فيتم من خلاله تسيير الملفات الجبائية.

المطلب الثاني: التنظيم الهيكلي للإدارة الجبائية

الفرع الأول: التنظيم المركزي للإدارة الجبائية (المديرية العامة للضرائب)

تم استحداث هذا الهيكل بموجب المرسوم التنفيذي رقم 190/90 الصادر في 1990/07/23 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الاقتصاد وتعتبر المديرية العامة للضرائب أهم هياكل وزارة المالية وتتمثل مهامها فيما يلي:

- دراسة وتحضير الاقتطاعات الجبائية فيما يتعلق ب: الميزانية، الأسعار، الدخل، النقود، القروض و الجباية البترولية.
- القيام بالدراسات موازاة مع السياسة الجبائية و شبه الجبائية.
- دراسة عقلنة التقنيات للنظام من أجل ضمان تسيير جيد.
- دراسة واختيار مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالضرائب والرسوم.
- ربط الأعمال التحضيرية لمشاريع قانون المالية.
- الإعلام بالخدمات التي تقدمها المديرية العامة للضرائب.

بموجب المادة 5 من المرسوم التنفيذي190/90 تم تقسيم هذه المديرية من 4 مديريات مركزية وهي: مديرية الدراسات والتشريع الجبائي، مديرية العمليات الجبائية، مديرية المنازعات، مديرية الوسائل، وتتفرع بدورها إلى مديريات فرعية.

وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 228/98 الصادر في 1998/07/13، والمتضمن التنظيم الإداري المركزي لوزارة المالية تم إضافة مديرية الأبحاث والمراجعات للمصالح المركزية للإدارة الجبائية.

وفي سنة 2007 عدل هذا المرسوم بموجب المرسوم التنفيذي 364/07 المؤرخ في 2007/11/28 والذي أصبحت المديرية المركزية بموجبه تتكون من المصالح المبينة في الشكل أدناه:

الشكل رقم(1_02): يوضح الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للضرائب

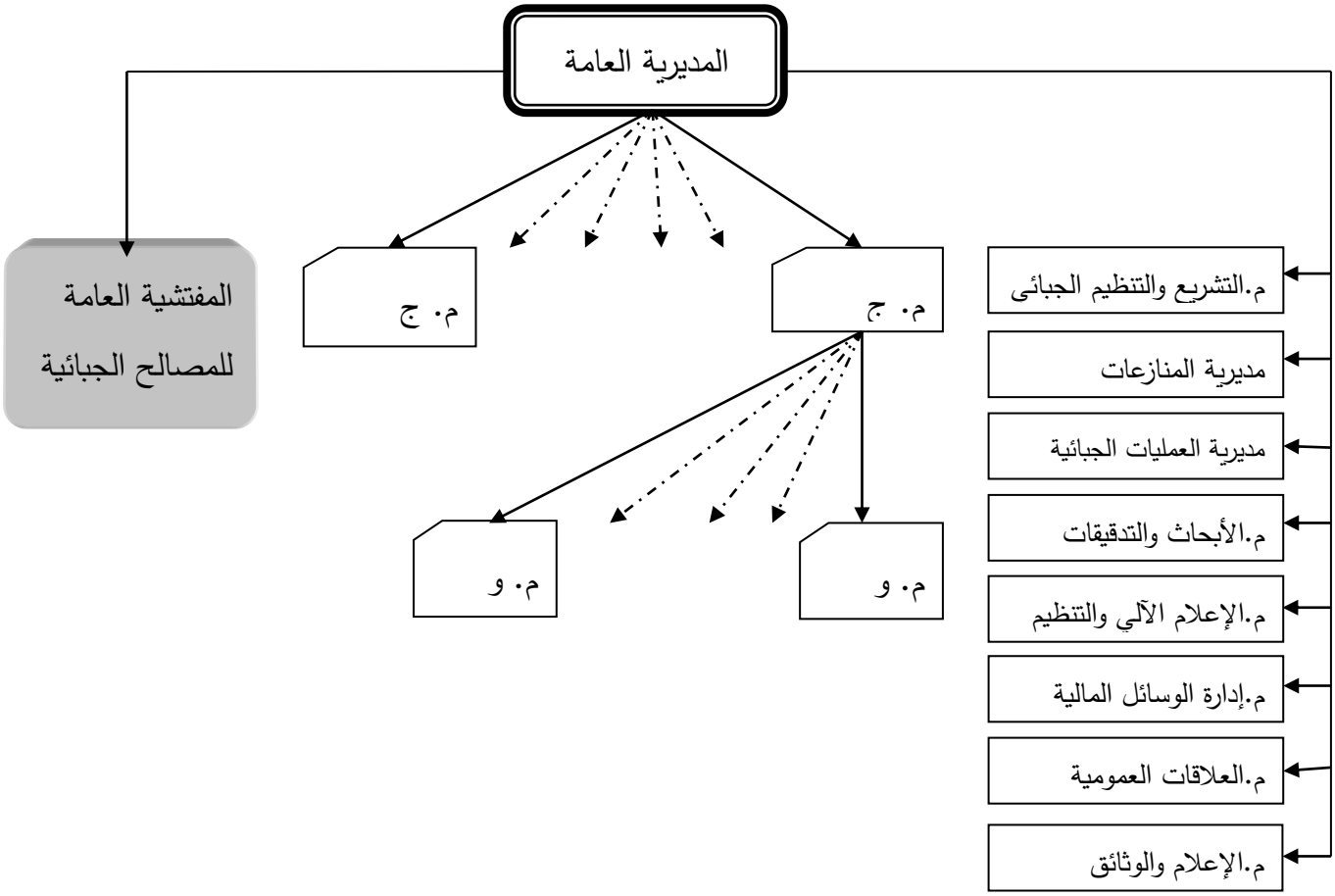

م.ج: المديريات الجهوية: الجزائر، البليدة، عنابة، وهران، قسنطينة، سطيف، ورقلة، بشار، الشلف.

م.و: المديريات الولائية: تابعة للمديريات الجهوية ويبلغ عددها 54 مديرية ولائية.

المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 364/07 الصادر بتاريخ 2007/11/28 المتضمن التنظيم المركزي لوزارة المالية.

الفرع الثاني: المصالح الخارجية للإدارة الجبائية

تضم هذه المصالح الهياكل الأساسية للإدارة الجبائية والتي تم تحديدها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 327/06 المؤرخ في 2006/09/18[1]، وفي سنة 2009 تم إعادة تنظيمها وأصبحت تتكون من المديريات التالية:

- المديريات الجهوية للضرائب،
- المديريات الولائية للضرائب،
- المراكز الضريبية،
- المراكز الجوارية للضرائب،
- المصالح الجهوية للبحث والمراجعة،
- المراكز الجهوية للإعلام والوثائق،
- مديرية المؤسسات الكبرى.

إضافة إلى المفتشيات المختصة بتسيير بعض الأنشطة كمفتشيات الضرائب، مفتشية الضمان، مفتشية التسجيل.

1) **المديريات الجهوية للضرائب:** تتكون من 4 مديريات فرعية ومن مهامها ما يلي:

- السهر على تنشيط الخدمات الجبائية للمديريات الولائية؛
- المشاركة في تكوين الأعوان وتحسين مستوى أدائهم؛
- تنظيم أشغال لجنة الطعون؛
- تنظيم أشغال اللجنة الجهوية للمخالفات الجبائية.

الشكل رقم(02-2): يبين الهيكل التنظيمي للمديرية الجهوية للضرائب

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، المحدد لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجريدة الرسمية العدد20، بتاريخ 2009/03/29.

[1] المرسوم التنفيذي رقم327/06 مؤرخ في 2006/09/18، يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية، الجريدة الرسمية العدد59 بتاريخ 2006/09/24.

2) المديريات الولائية للضرائب: توجد على المستوى الوطني 54 مديرية ولائية للضرائب، وتم إنشاءها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06/91 المؤرخ في 1991/02/23.[1]

تنطوي هذه المديريات الولائية تحت 09 مديريات جهوية قد تم ذكرها من قبل وكل مديرية تضم 05 مديريات فرعية و15 مكتبا و مفتشيات و قباضات وتتمثل المديريات الخمس فيما يلي:

- المديرية الفرعية للتحصيل؛
- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية؛
- المديرية الفرعية للمنازعات؛
- المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية؛
- المديرية الفرعية للوسائل.

الشكل رقم (3_02): يبين الهيكل التنظيمي للمديرية الولائية للضرائب

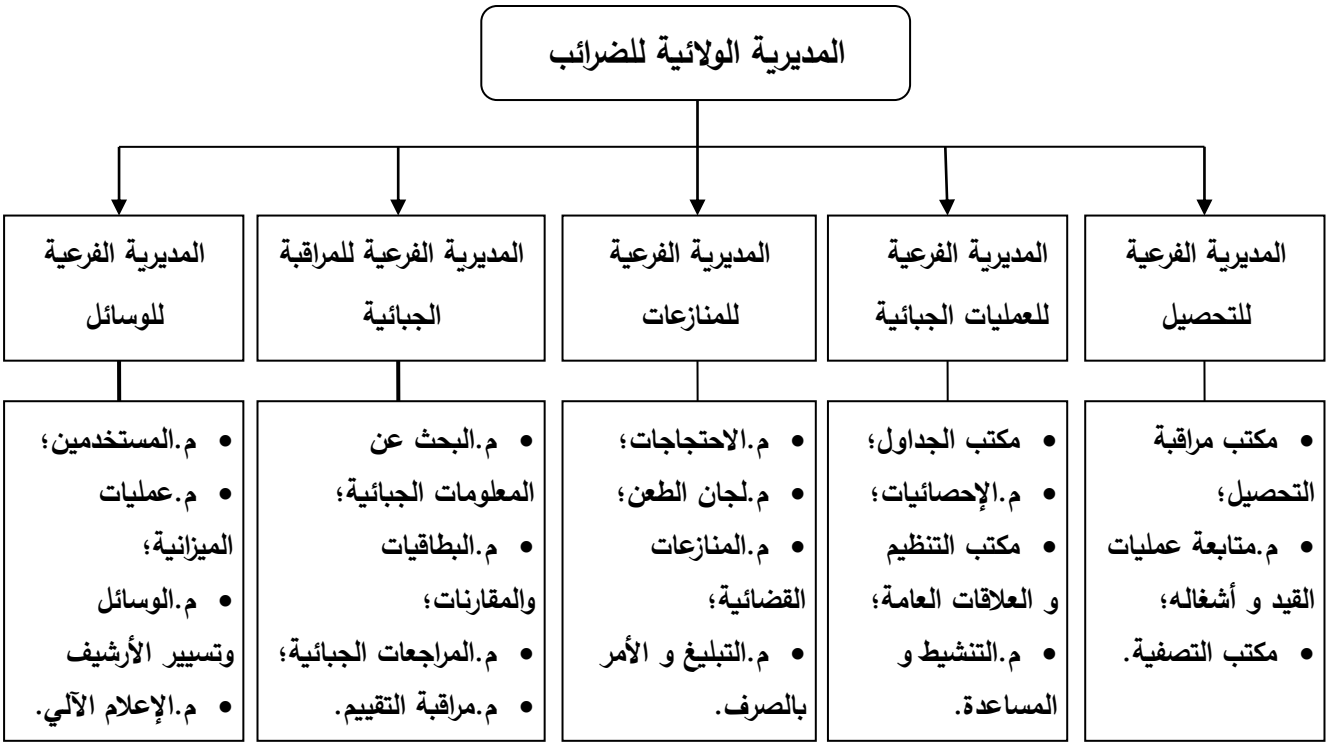

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، المحدد لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجريدة الرسمية العدد20، بتاريخ 2009/03/29.

[1] المرسوم التنفيذي 06/91 المؤرخ في 1991/02/23، يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجريدة الرسمية العدد 09، بتاريخ 1991/02/27.

3) مراكز الضرائب: أنشئت بموجب قانون المالية لسنة 2003 وتتمثل مهمتها في تسيير ملفات المكلفين بالضريبة والذين تتجاوز رقم أعمالهم 30.000.000 دج . وتضم هذه المراكز 05 مصالح منها 03 رئيسية (تضم كل منها 04 مكاتب) و قباضة (تضم 03 مصالح هي مصلحة الصندوق، المتابعات، المحاسبة).

وتتكون مراكز الضرائب مما يلي:

- المصلحة الرئيسية لتسيير الملفات.
- المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث.
- المصلحة الرئيسية للمنازعات.
- مصلحة الاستقبال.
- مصلحة الإعلام الآلي والوسائل.
- القباضة.

الشكل رقم (4_02): يبين الهيكل التنظيمي لمراكز الضرائب

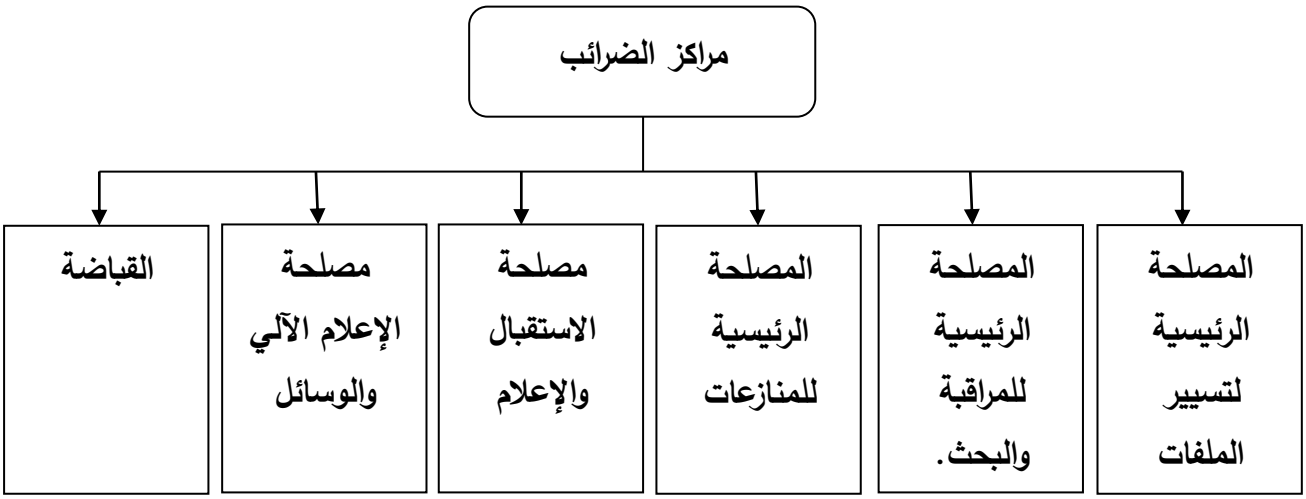

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 327/06، المؤرخ في 2006/09/18، مرجع سبق ذكره.

4) المراكز الجوارية: تنظم المراكز الجوارية للضرائب في 03 مصالح رئيسية وقباضة ومصلحتين:

- المصلحة الرئيسية للتسيير (04 مكاتب).
- المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث(03 مكاتب).
- المصلحة الرئيسية للمنازعات (03 مكاتب).

- القباضة (03 مصالح).
- مصلحة الاستقبال والإعلام.
- مصلحة الإعلام الآلي والوسائل.

وتكمن اختصاصات هذه المراكز حسب القانون فيما يلي:

- المؤسسات الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.
- المؤسسات العمومية ذات الطبيعة الإدارية.
- مجالات الوعاء والتحصيل والرقابة والمنازعات.
- المؤسسات التابعة لمديريات كبار المؤسسات و مراكز الضرائب.

الشكل رقم(5_02): يبين الهيكل التنظيمي للمراكز الجوارية للضرائب

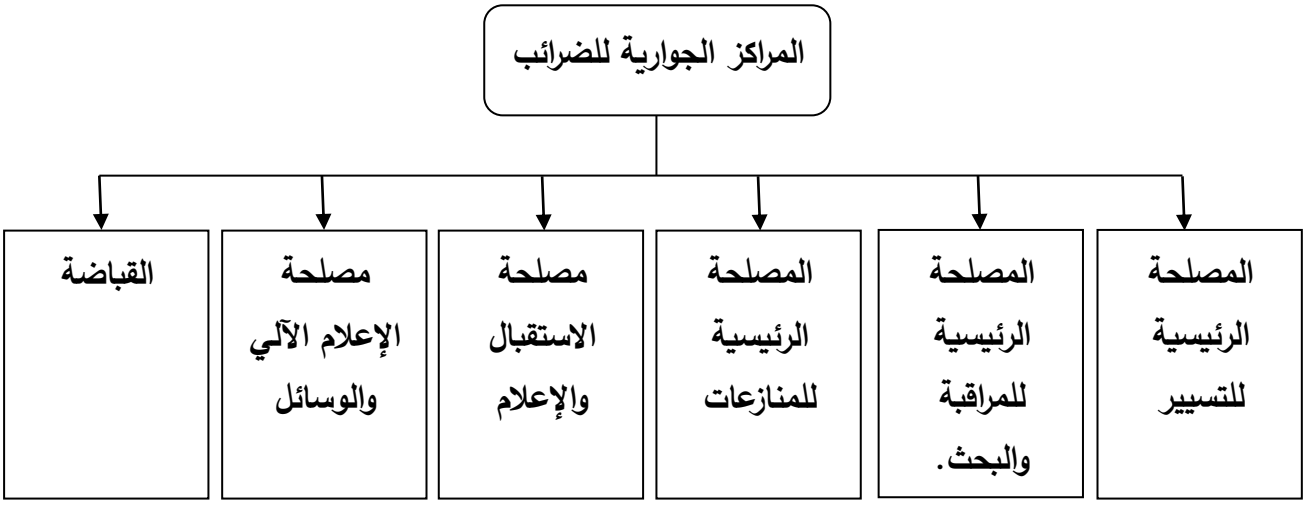

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: 22 من المرسوم التنفيذي رقم: 327/06، المؤرخ بتاريخ 2006/09/18، مرجع سبق ذكره.

5) المصالح الجهوية للبحث والمراجعة: أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 288/98 الصادر في 1998/07/13 والمتضمن التنظيم الإداري والمركزي لوزارة المالية[1]، وهي مصالح جهوية تابعة للمديرية المركزية للبحث والمراجعات الجبائية، توجد 03 مصالح جهوية على مستوى ولايات الجزائر، وهران، قسنطينة.

[1] مرسوم تنفيذي رقم 288/98 المؤرخ في 1998/07/13 المتضمن التنظيم الإداري لوزارة المالية، الجريدة الرسمية العدد51، بتاريخ 1998/12/21.

الشكل رقم (6_02): يبين الهيكل التنظيمي للمصالح الجهوية للبحث والمراجعة

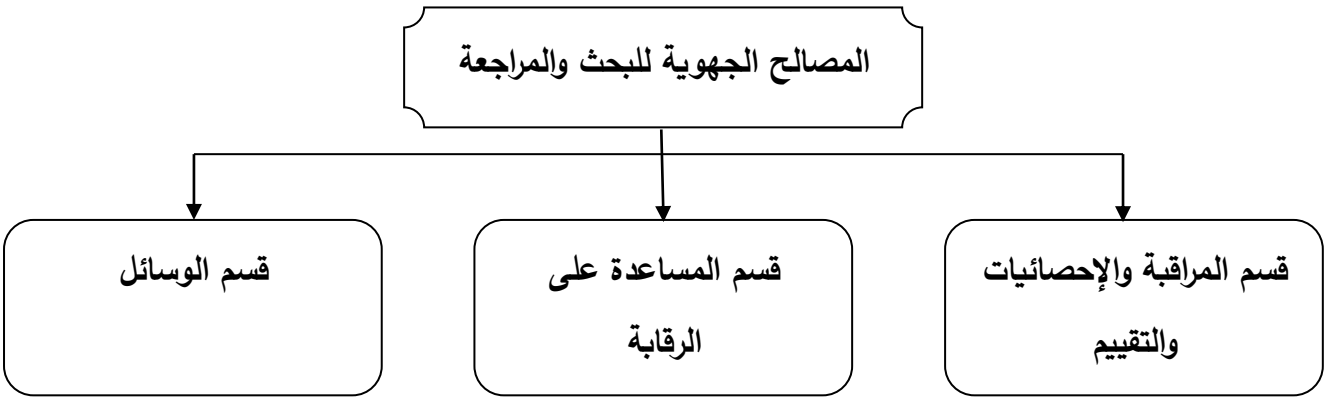

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره.

6) المراكز الجهوية للإعلام والوثائق: تتكفل هذه المراكز بضمان عملية تنسيق برامج البحث وجمع المعلومات الاقتصادية والمالية ومعالجتها ومساعدة المصالح كما تقوم بنشر الجداول العامة للرسم العقاري، ورسم الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات.وتضم 03 مديريات فرعية وهي:

- المديرية الفرعية للبحث عن المعلومات الجبائية وتتكون من 03 مكاتب؛
- المديرية الفرعية لمعالجة المعلومة وتحليلها وتتكون من 03 مكاتب؛
- المديرية الفرعية لإدارة الدائرة الإعلامية وتنظيمها.

الشكل رقم (7_02): يبين الهيكل التنظيمي للمراكز الجهوية للإعلام والوثائق

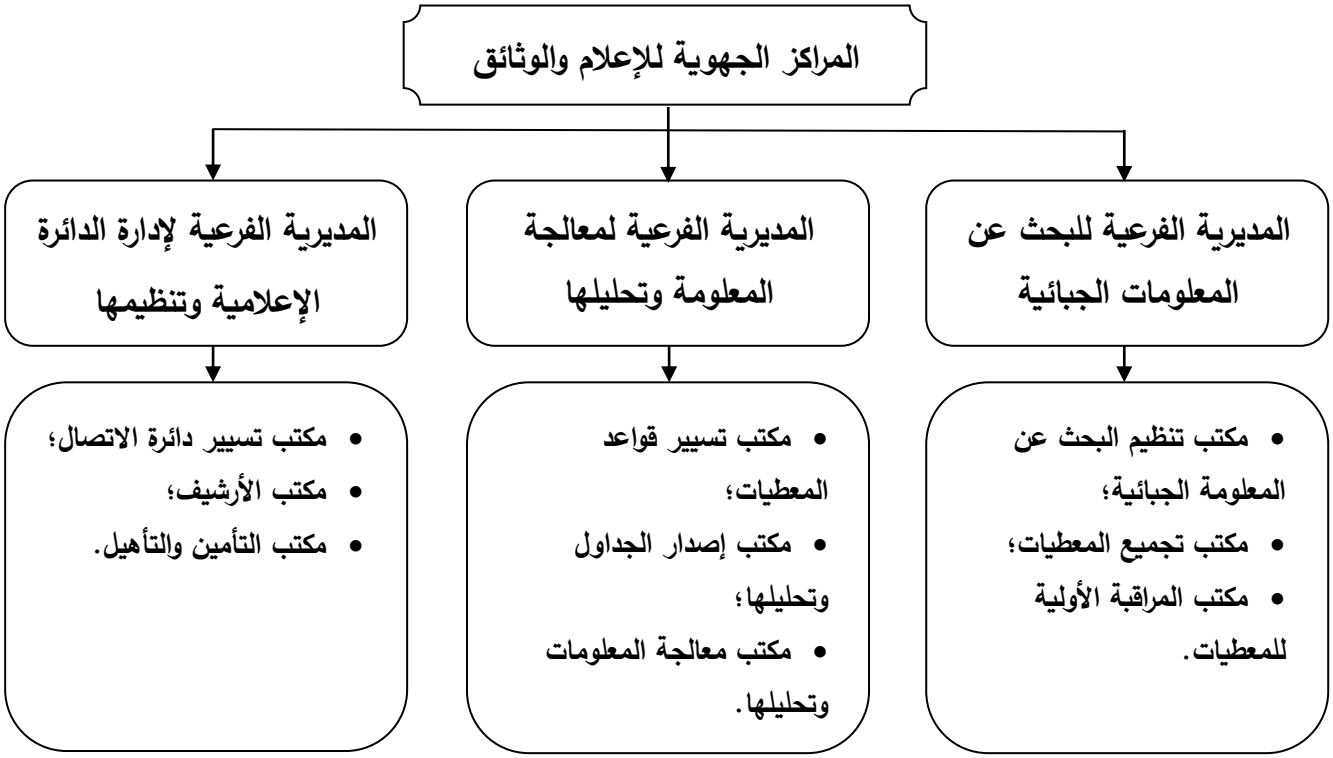

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره.

7) **مديرية المؤسسات الكبرى(DGE)** : تم إنشائها بموجب قانون المالية لسنة 2002[1]، وقد بدأت مباشرة مهامها بصفة رسمية سنة2006 ؛ وتختص بالمؤسسات التي يفوق رأسمالها مئة مليون دينار جزائري سنويا (100.000.000 دج) من تحديد للوعاء الضريبي، التحصيل والمراقبة والمنازعات الخاصة بالضرائب والرسوم وقد تم رفع نسبة رأسمالها إلى 2مليار دينار جزائري (2.000.000.000 دج) بالنسبة للمؤسسات الجزائرية و 1مليار دينار جزائري (1.000.000.000 دج) بالنسبة للمؤسسات غير الوطنية أو الأجنبية .

تكلف هذه المديرية بتنفيذ برامج المراجعة ومتابعتها، اقتراح التسجيل في البرامج السنوية للمراجعة والبحث عن المعلومة الجبائية.

[1] قانون رقم21/01 المؤرخ في 2001/12/22 المتضمن قانون المالية لسنة 2002، الجريدة الرسمية، العدد رقم 79.

الشكل رقم(8_02): يبين الهيكل التنظيمي لمديرية المؤسسات الكبرى

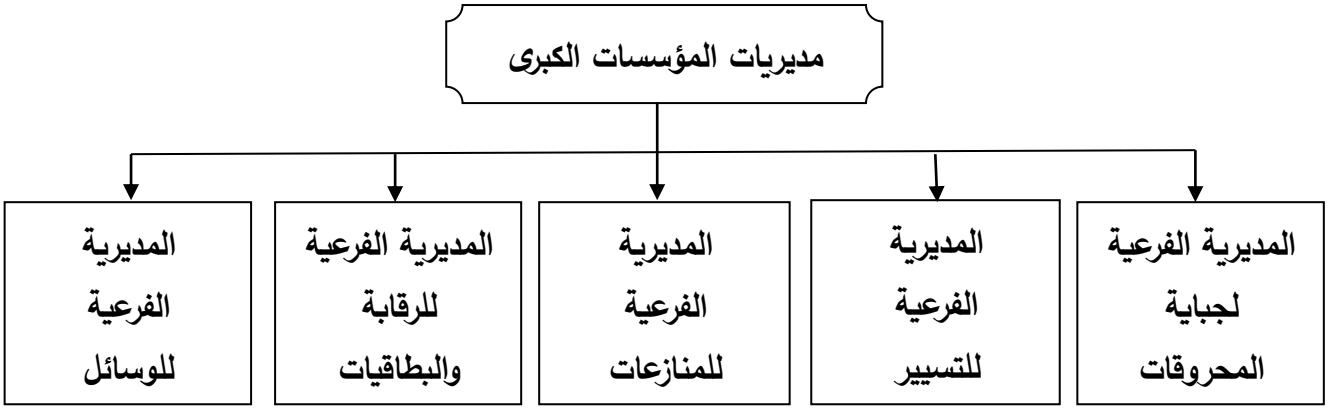

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على: المواد 3-24 من القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره.

وتتكون مديرية المؤسسات الكبرى من المديريات الفرعية التالية:

1. **المديرية الفرعية لجباية المحروقات:** وتتكون من 03 مكاتب:

- مكتب تسيير الملفات الجبائية ويضم مصلحتي المؤسسات البترولية والمؤسسات الشبه بترولية.
- مكتب المراجعات الجبائية ويضم مصلحة مراجعة المؤسسات البترولية ومصلحة مراجعة المؤسسات الشبه بترولية.
- مكتب الإحصائيات والملخصات ويضم مصلحة الانتاجات البترولية ومصلحة التحاليل.

2. **المديرية الفرعية للتسيير:** وتتكون من ثلاث مكاتب هي:

- مكتب تسيير الملفات ويضم أربعة مصالح (مصلحة قطاع المعاشات، مصلحة البناء والأشغال العمومية، مصلحة قطاع التجارة، مصلحة قطاع تأدية الخدمات).
- مكتب التدخلات ودعم التسيير ويتكون من مصلحة متابعة الامتيازات الجبائية واسترجاع الدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة، مصلحة المعاينات ومتابعة المعلومات الجبائية.
- مكتب مراقبة التحصيل والتصفية ويتكون من مصلحة تصفية الحسابات ومصلحة الاحصائيات والتقديرات.

3. **المديرية الفرعية للمنازعات:** وتتكون من 03 مكاتب هي:

- مكتب الشكاوى؛
- مكتب لجان الطعن؛
- مكتب التبليغ والأمر بالصرف.

4. المديرية الفرعية للرقابة والبطاقيات: وتضم مكتبين:

- مكتب المراجعات يضم مصلحتي مراقبة مؤسسات قطاع الصناعة والبناء والأشغال العمومية، ومصلحة مراقبة مؤسسات قطاع التجارة.
- مكتب البطاقيات والمقارنات ويضم 03 مصالح هي (مصلحة والبطاقيات والمقارنات، مصلحة الأبحاث والتحريات، مصلحة المساعدة ودعم الرقابة)

5. المديرية الفرعية للوسائل: وتتكون من ثلاث مكاتب:

- مكتب المستخدمين والتكوين.
- مكتب الوسائل ويضم (مصلحة الصفقات والصيانة، مصلحة متابعة المطبوعات والأرشيف)
- مكتب عمليات الميزانية.

المبحث الثاني: مساهمة الجباية في تمويل الميزانية العامة

المطلب الأول: تقييم مردودية الجباية العادية

تتكون الجباية العادية من الضرائب العائدة للميزانية العامة للدولة وتتمثل هذه الضرائب في الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل، وكذا بعض الضرائب والرسوم كالرسم على القيمة المضافة، إضافة إلى حواصل التسجيل والطابع وعوائد التعريفات الجمركية.

الفرع الأول: الحصيلة الفعلية للجباية العادية

نظراً للهيمنة الكبيرة التي للجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة للدولة فقد سعت الجزائر إلى محاولة الرفع من مردودية الجباية العادية من أجل تحقيق التوازن بين مختلف الضرائب والرسوم؛ والجدول التالي يوضح تطور حصيلة هذا النوع من الضرائب (الجباية العادية):

الجدول رقم (1_02): تطور حصيلة الجباية العادية خلال الفترة من (2000 – 2015)

الوحدة (مليار دج)

السنوات	الحصيلة الفعلية للجباية العادية	معدل التطور السنوي	مجموع إيرادات الميزانية	نسبة مساهمة الجباية العادية في الإيرادات
2000	361.6	/	1093.1	%33.08
2001	405.26	%12.07	1285.09	%31.54
2002	481.01	%18.69	1409.49	%34.13
2003	524.54	%9.04	1398.94	%37.50
2004	574.65	%9.55	1465.97	%39.20
2005	644.54	%12.16	1563.80	%41.22
2006	712.58	%10.55	1661.56	%42.89
2007	768.39	%7.83	1759.77	%43.66
2008	960.65	%25.02	2701.25	%35.56
2009	1144.91	%19.18	3099.44	%36.94
2010	1278.07	%11.63	2811.08	%45.47
2011	1515.57	%18.58	3077.94	%49.24

2012	1909.76	%26	3463.62	%55.14
2013	2023.70	%5.96	3687.99	%54.87
2014	2090.39	%3.29	3704.09	%56.43
2015	2362.85	%13.03	4280.25	%55.20

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على بيانات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للتحصيل.

الشكل رقم (9_02): حصيلة الجباية العادية

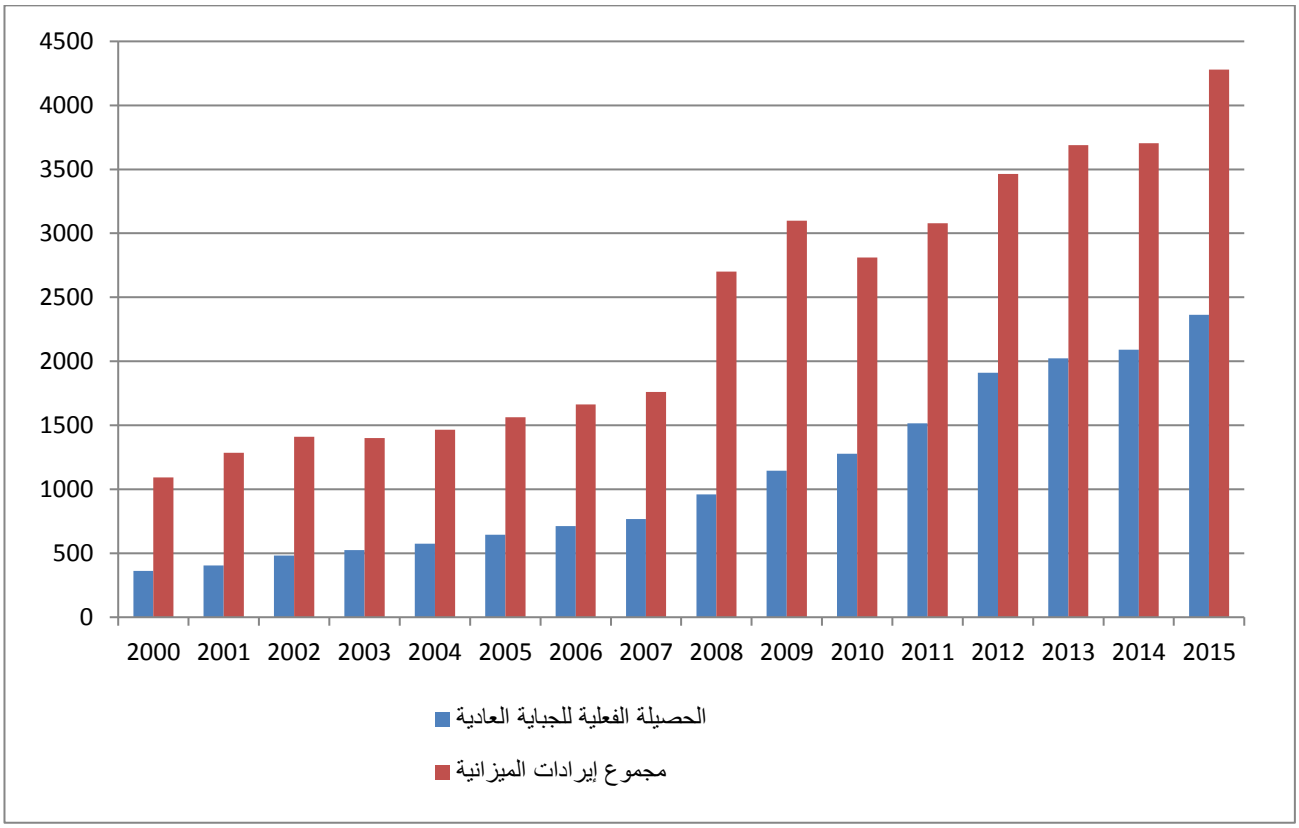

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا إلى معطيات الجدول رقم (1)

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه تطور حصيلة الجباية العادية خلال الفترة الممتدة من سنة 2000 إلى سنة 2015 بمعدلات مختلفة سجلت أدنى مسوياتها بين سنتي 2012 و2014 حيث قدرت نسبة السنتين الأوليين (2012 -2013) ب 5.97 % وبلغت نسبة السنتين (2013-2014) 3.29 %، أما فيما يخص أقصى حد لتطور الحصيلة الفعلية للإيرادات الجبائية فقد سجل بين سنتي (2011-2012) حيث بلغ 26% ، ونلاحظ أيضا ارتفاع النسبة المئوية بين سنتي (2007-2008) بمعدل 25.02%.و يرجع سبب هذا التطور في الحصيلة الضريبية إلى التحسن في مردودية الإدارة الجبائية نتيجة الإصلاحات التي مستها مع بداية الألفية، وكذا الارتفاع

المحسوس في عدد المكلفين أو الخاضعين للضريبة بفضل برامج الاستثمارات العمومية التي أقرتها الحكومة منذ سنة 2001، حيث خصصت حوالي 7 ملايير دولار لبرنامج دعم النمو (2001_2004) ، وفي سنة 2005 وصلت المبالغ المخصصة للبرنامج التكميلي لدعم النمو 150 مليار دولار في حين خصصت للبرنامج الثالث (برنامج الاستثمارات العمومية 2010_2014) 286 مليار دولار.

نلاحظ أيضا ومن خلال الجدول وبدراسة المعطيات المتعلقة بمساهمة الجباية العادية في الإيرادات العامة ارتفاع في نسبة المساهمة ، حيث انتقلت من 33.08 بالمئة سنة 2000 إلى أن فاقت 50% بداية من سنة 2012 وصولا إلى سنة 2015 ،حيث يعود هذا الارتفاع إلى تزايد حجم الاستثمارات فعلى سبيل المثال شهدت مديرية كبريات المؤسسات ارتفاع في عدد ملفات المكلفين سنة 2012 وبلغ عددها 2125 ملف، و السبب الثاني هو ارتفاع حجم الضريبة على الدخل من جهة أخرى والذي يعود سببه إلى الرفع من الأجور الذي شهده القطاع العام في السنوات الأخيرة؛ وقد بلغت نسبة مساهمة الجباية العادية في مجموع إيرادات الميزانية خلال فترة الدراسة نسبة 46.16%.

الفرع الثاني: تحليل بنية الجباية العادية

من أجل معرفة مدى مساهمة الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة كان لابد من تحليل بنية الجباية العادية لمعرفة أي من الضرائب كان الأعلى تحقيقا للإيرادات.

1) **حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح:** تعتبر الضريبة على الدخل وأرباح الشركات أهم مكون في بنية الجباية العادية وفي الجدول التالي سنبين مدى تطور حصيلة هذه الضرائب خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (2_02): يبين تطور حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح (2015-2000) الوحدة : مليار دج

السنوات	حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح	حصيلة الجباية العادية	نسبة حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح من مجموع الحصيلة الجبائية
2000	82.2	361.6	%22.73
2001	99.09	405.26	%24.45
2002	113.63	481.01	%23.62
2003	125.44	524.54	%23.91
2004	145.11	574.65	%25.25

%26.1	644.54	168.24	2005
%33.7	712.58	240.16	2006
%33.34	768.39	256.2	2007
%34.07	960.65	327.36	2008
%40	1144.91	457.99	2009
%43.24	1278.07	552.64	2010
%44.93	1515.57	681.04	2011
%44.84	1909.76	856.42	2012
%40.31	2023.70	815.79	2013
%41.83	2090.39	874.44	2014
%43.26	2362.85	1022.28	2015

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على بيانات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للتحصيل.

الشكل رقم(10_02): يبين نسبة حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح من مجموع الجباية العادية

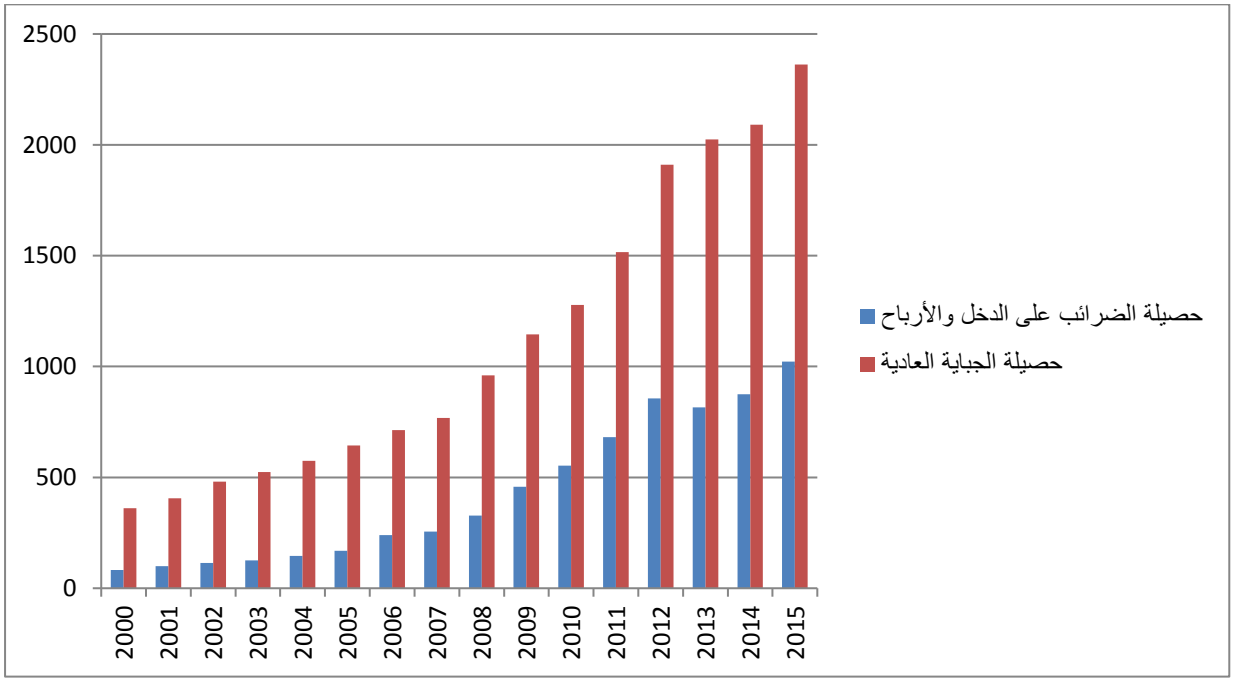

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا إلى معطيات الجدول رقم (2).

نلاحظ من بيانات الجدول ارتفاع في حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح سنويا، حيث تضاعفت بنسبة 12 ضعفا بين سنتي 2000و 2015، وكذلك ارتفعت نسبة مساهمتها في إجمالي إيرادات الجباية العادية من حوالي

22% إلى 43% سنة 2015. ورغم الزيادة في حصيلة الضرائب على الدخل وأرباح الشركات ، إلا أنها لم تكن كافية حيث بلغ متوسط نسبة مساهمتها خلال الفترة ككل 38.39% وهو معدل منخفض نسبيا كون هذا النوع من الإيرادات من أهم موارد الميزانية العامة للدولة.

وفي الشكل التالي نوضح مدى التطور في حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي:

الشكل رقم(11_02): يبين مدى التطور في حصيلة الضريبة على الدخل الإجمالي (2000-2015)

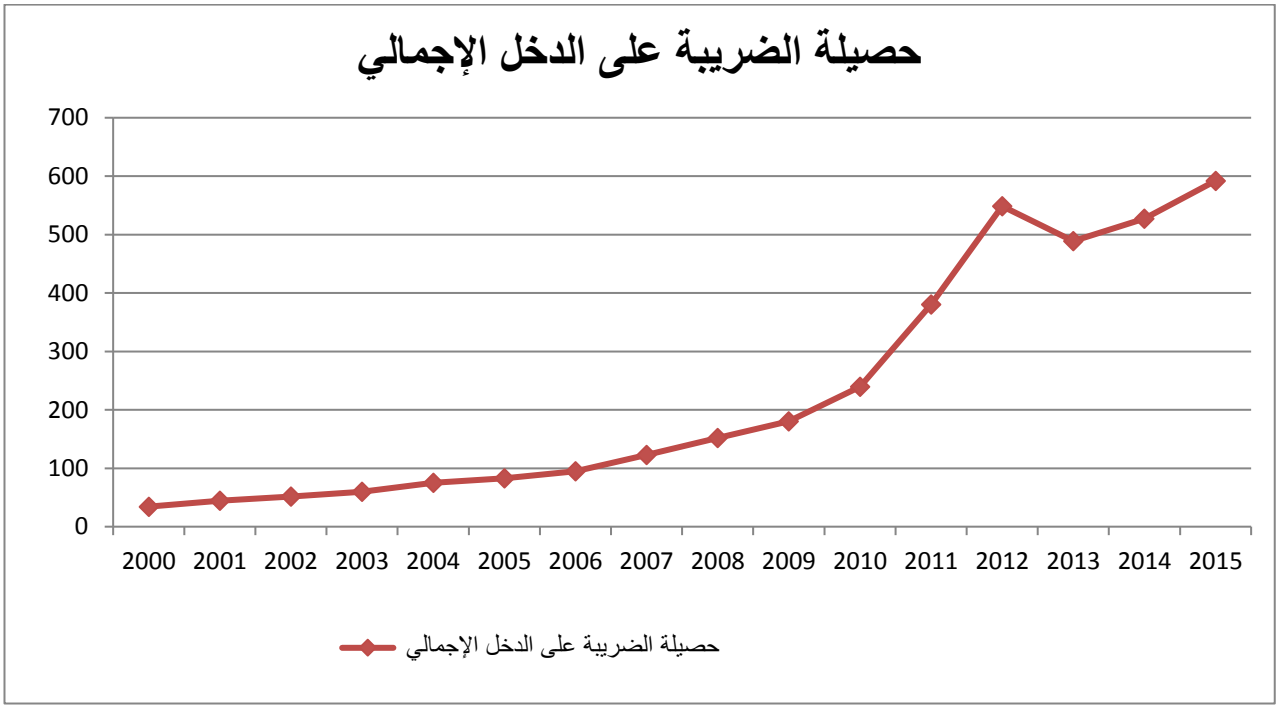

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على المعطيات المقدمة من طرف المديرية العامة للضرائب.

نلاحظ من خلال الشكل ارتفاع الحصيلة السنوية للضريبة على الدخل نظرا لارتفاع عدد المكلفين بها واستحالة التهرب منها على اعتبار أنها تحصل عن طريق تقنية الاقتطاع من المصدر، ويظهر في الشكل تذبذبا في نسبة مساهمتها حيث شهدت ارتفاعا من سنة 2000 إلى غاية 2012 حيث نلاحظ انخفاض في قيمتها سنة 2013، كما يرجع الارتفاع إلى زيادة حصيلة الضريبة على أرباح الشركات خاصة بعد إنشاء مديرية كبريات المؤسسات وارتفاع الإيرادات الضريبية المحصلة من طرفها، إضافة إلى زيادة عدد المكلفين بها بفضل البرامج الاستثمارية العمومية وما نتج عنها من إنشاء مؤسسات جديدة.

لكن رغم الزيادة في حصيلة الضرائب على الدخل والأرباح إلا أنها لا تزال غير كافية، حيث لم يتجاوز متوسط نسبتها طوال فترة الدراسة .

2)حصيلة الرسوم على رقم الأعمال:

الجدول رقم (3_02): تطور حصيلة الرسوم على رقم الأعمال (2015-2000) الوحدة:مليار دج

السنوات	حصيلة الرسوم على رقم الأعمال	الحصيلة الفعلية للجباية العادية	نسبة حصيلة الرسوم على رقم الأعمال من مجموع الجباية العادية
2000	172.2	361.6	%47.62
2001	184.3	405.26	%45.48
2002	219.13	481.01	%45.56
2003	235.61	524.54	%44.92
2004	272.22	574.65	%47.37
2005	312.34	644.54	%48.46
2006	334.37	712.58	%46.92
2007	347.23	768.39	%45.19
2008	429.78	960.65	%44.74
2009	472.63	1144.91	%41.28
2010	493.93	1278.07	%38.65
2011	557.68	1515.57	%36.8
2012	651.67	1909.76	%34.12
2013	736.34	2023.70	%36.39
2014	765.4	2090.39	%36.62
2015	828.17	2362.85	%35.05

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على بيانات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للتحصيل.

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع الحصيلة الكلية للرسوم على رقم الأعمال بحوالي 5 أضعاف، وهذا راجع إلى الارتفاع الكبير المسجل في حجم الاستهلاك خلال السنوات الخمس إلى الست الماضية بفعل ارتفاع الإنفاق العمومي والخاص وكذا ارتفاع حصيلة الرسم على القيمة المضافة على الواردات نظرا لارتفاع الواردات الجزائرية خلال هذه الفترة، كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول رقم(4_02): تطور حصيلة الرسم على القيمة المضافة(2015-2000) الوحدة: مليار دج

السنوات	ر.ق.م على العمليات الداخلية	ر.ق.م على الواردات	الحصيلة الإجمالية ر.ق.م	حصيلة الرسوم على رقم الأعمال	نسبة حصيلة ر.ق.م من إجمالي الرسوم على رقم الأعمال
2000	59.4	56.9	116.3	172.2	%67.53
2001	64.73	61.69	126.42	184.3	%68.59
2002	77.21	79.53	156.74	219.13	%71.52
2003	78.99	93.28	172.27	235.61	%73.11
2004	92.44	117.79	210.23	272.22	%77.22
2005	104.71	135.08	239.79	312.34	%76.77
2006	121.6	137.61	259.21	334.37	%77.52
2007	136.92	170.47	307.39	347.23	%88.52
2008	165.46	221.88	387.34	429.78	%90.12
2009	199.75	234.79	434.54	472.63	%91.94
2010	199.97	252.09	452.06	493.93	%91.52
2011	211.94	293.8	505.74	557.68	%90.68
2012	215.17	375.43	590.6	651.67	%90.62
2013	234.17	439.16	673.33	736.34	%91.44
2014	263.26	441.77	705.03	765.4	%92.11
2015	270.78	484.79	755.57	828.17	%91.23

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على بيانات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للتحصيل.

نلاحظ من الجدول أعلاه ومن خلال نسب حصيلة الرسم على القيمة المضافة من إجمالي حصيلة الرسوم على رقم الأعمال أن هذه النسب مرتفعة بشكل ملحوظ ما يبين أهمية الرسم على القيمة المضافة في تكوين إجمالي الرسوم على رقم الأعمال، حيث انحصرت النسبة بين 67.53% و 91.94%، بينما حدد متوسط نسب المساهمة خلال هذه الفترة محل الدراسة ب81.18% وهذا راجع إلى عوامل الزيادة في حجم الإنفاق وقيمة الواردات.

و نلاحظ أيضا هيمنة الرسم على القيمة المضافة على الواردات من إجمالي حصيلة الرسم على القيمة المضافة ، وهو ما يشكل خطرا كبيرا على الإيرادات الضريبية حيث في ظل محاولة الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

وما ينجم عنه من تفكيك للضرائب والرسوم على الواردات هناك مخاوف من انخفاض حصيلة الرسم على القيمة المضافة؛ أما فيما يخص الرسم على القيمة المضافة على العمليات الداخلية فضعف حصيلتها ناجم عن عمليات التحايل في الفواتير وتضخيم عمليات الشراء بالنسبة لقطاع الصفقات العمومية، ما يقتضي إيجاد موطن الخلل ومحاولة اقتراح حلول لمعالجته.

3) **حصيلة الرسوم الجمركية:** تعتبر الرسوم الجمركية إحدى أهم موارد الخزينة ومن أهم تصنيفات الجباية العادية، وترتبط أساسا بالواردات؛ وفي الجدول التالي سنستعرض نسبة مساهمتها من مجموع الجباية العادية:

الجدول رقم(5_02): حصيلة الرسوم الجمركية وإيرادات التسجيل والطابع (2015–2000) الوحدة: مليار دج

السنوات	حصيلة الرسوم الجمركية	إيرادات التسجيل والطابع	حصيلة الجباية العادية	نسبة حصيلة الرسوم الجمركية من م.ج.ع	نسبة إيرادات التسجيل والطابع من م.ج.ع
2000	90.4	16.2	361.6	%25	%4.48
2001	104.3	17.02	405.26	%25.73	%4.1
2002	128.46	19	481.01	%26.7	%3.95
2003	143.38	19.27	524.54	%27.33	%3.67
2004	137.02	19.6	574.65	%23.88	%3.41
2005	143.36	19.62	644.54	%22.24	%3.04
2006	113.4	23.54	712.58	%15.91	%3.3
2007	132.66	28.13	768.39	%17.26	%3.66
2008	163.93	33.92	960.65	%17.06	%3.53
2009	172.47	35.96	1144.91	%15.06	%3.14
2010	183.56	39.84	1278.07	%14.36	%3.11
2011	222.19	47.96	1515.57	%14.66	%3.16
2012	337.67	56.27	1909.76	%17.68	%2.94
2013	398.55	62.69	2023.70	%19.69	%3.1
2014	369.66	71.64	2090.39	%17.68	%3.42
2015	410.2	88.05	2362.85	%17.36	%3.73

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على بيانات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للتحصيل.

انخفضت نسبة حصيلة الرسوم الجمركية من مجموع الجباية العادية من 25% سنة2000 إلى 15.91% سنة 2006، وهذا راجع إلى الارتفاع الكبير في حصيلة الجباية العادية خلال هذه الفترة، كما نلاحظ انخفاض حصيلة الرسوم الجمركية سنة 2004 بعد أن كانت في تصاعد مستمر منذ سنة 2000 وذلك بسبب إلغاء الإتاوة الجمركية سنة 2004 في إطار اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي وعملية الانضمام لمنظمة التجارة العالمية.

نلاحظ أيضا من خلال الجدول والمعطيات المتعلقة بحواصل التسجيل والطابع أن هذه الأخيرة تسجل ارتفاع في قيمها من سنة لأخرى إلا أنها لا تساهم بنسبة كبيرة في حصيلة الجباية العادية الإجمالية' حيث تتراوح نسبها بين 2.95% و 4.48%. مما يستدعي إيجاد حلول لمحاولة الرفع من قيمتها عن طريق تفعيل آليات المراجعة الجبائية للمعاملات العقارية.

الفرع الثالث: مساهمة الجباية العادية في تغطية نفقات التسيير

الشكل رقم (6_02): مساهمة الجباية العادية في تغطية نفقات التسيير الوحدة: مليار دج.

السنوات	حصيلة الجباية العادية	نفقات التسيير	نسبة الجباية العادية إلى نفقات التسيير
2000	361.6	856.19	%42.23
2001	405.26	963.6	%42.06
2002	481.01	1097.7	%43.82
2003	524.54	1122.5	%46.73
2004	574.65	1251.1	%45.93
2005	644.54	1245.1	%51.77
2006	712.58	1437.9	%49.56
2007	768.39	1673.9	%%45.9
2008	960.65	2217.8	%%43.32
2009	1144.91	2300	%49.78
2010	1278.07	2659.1	%48.06
2011	1515.57	3879.2	%39.07
2012	1909.76	4782.63	%39.93
2013	2023.70	4131.53	%48.98
2014	2090.39	4494.32	%46.51
2015	2362.85	4617	%51.18

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على بيانات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للتحصيل.

على الرغم من ارتفاع الحصيلة السنوية للجباية العادية، حيث تضاعفت حوالي ست مرات من سنة 2000إلى سنة 2015 إلا أنها لا تكفي لتغطية العجز في نفقات التسيير حيث لم تتجاوز نسبة 50% طيلة فترة الدراسة إلا في سنتي 2005 و2015 ، وقد بلغ متوسط نسبة مساهمة الجباية العادية في تغطية النفقات 49.88%.

مما سبق يمكن القول أن عدم قدرة الجباية العادية على تغطية نفقات التسيير مؤشر واضح على عدم فاعلية السياسة الجبائية في الجزائر، حيث يعود ذلك إلى جملة من العوامل متعلقة بالنظام الضريبي.

المطلب الثاني: تقييم مردودية الجباية البترولية

الفرع الأول: تطور حصيلة الجباية البترولية:

تعتبر الجباية البترولية وسيلة لتدخل الدولة في النشاط البترولي، فهي ضريبة تفرض على المؤسسات والشركات البترولية بنسب معينة وتطبق على حسب أسعار البترول؛ وتتميز الجباية البترولية بما يلي:[1]

- ترتبط بالقواعد العامة المنتجة من قبل منظمة الأوبك، والممارسة الضريبية على استهلاك الطاقة في الدول الصناعية.
- تدفع الضرائب البترولية مقابل ترخيص الدولة لاستغلال باطن الأرض التي تعتبر ملكا للجماعة الوطنية.
- ترتبط الجباية البترولية بتطور تقنيات الاستكشاف في المجال النفطي.

الجدول رقم (7_02): تطور الحصيلة الفعلية للجباية البترولية (2015-2000) الوحدة: مليار دج

السنوات	الحصيلة الإجمالية للجباية البترولية	حصيلة الجباية البترولية العائدة للميزانية	حصيلة الجباية العائدة لصندوق ضبط الإيرادات	التطور السنوي للحصيلة الإجمالية للجباية البترولية
2000	1173.23	720	453.23	/
2001	964.46	840.6	123.86	-17.79%
2002	942.9	916.4	26.5	-2.24%
2003	1284.94	836.06	448.91	%36.28
2004	1485.76	862.2	623.56	%15.63
2005	2267.83	833	1368.83	%52.64
2006	2714	916	1798	%19.67
2007	2711.84	973	1738.84	-0.08%
2008	4003.55	1715.4	2288.15	%47.63
2009	2327.67	1927	400.67	-41.86%
2010	2820.01	1501.7	1318.31	%21.15

[1] عبد المجيد قدي، النظام الجبائي الجزائري، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2003،ص 05

%35.81	2300.32	1529.4	3829.72	2011
%5.87	2535.3	1519.04	4054.34	2012
-9.28%	2062.23	1615.9	3678.13	2013
-7.82%	1812.69	1577.73	3390.42	2014
-32.9%	552.19	1722.94	2275.13	2015

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على بيانات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للتحصيل.

الشكل رقم(12_02): يبين تطور حصيلة الجباية البترولية للفترة من 2000-2015

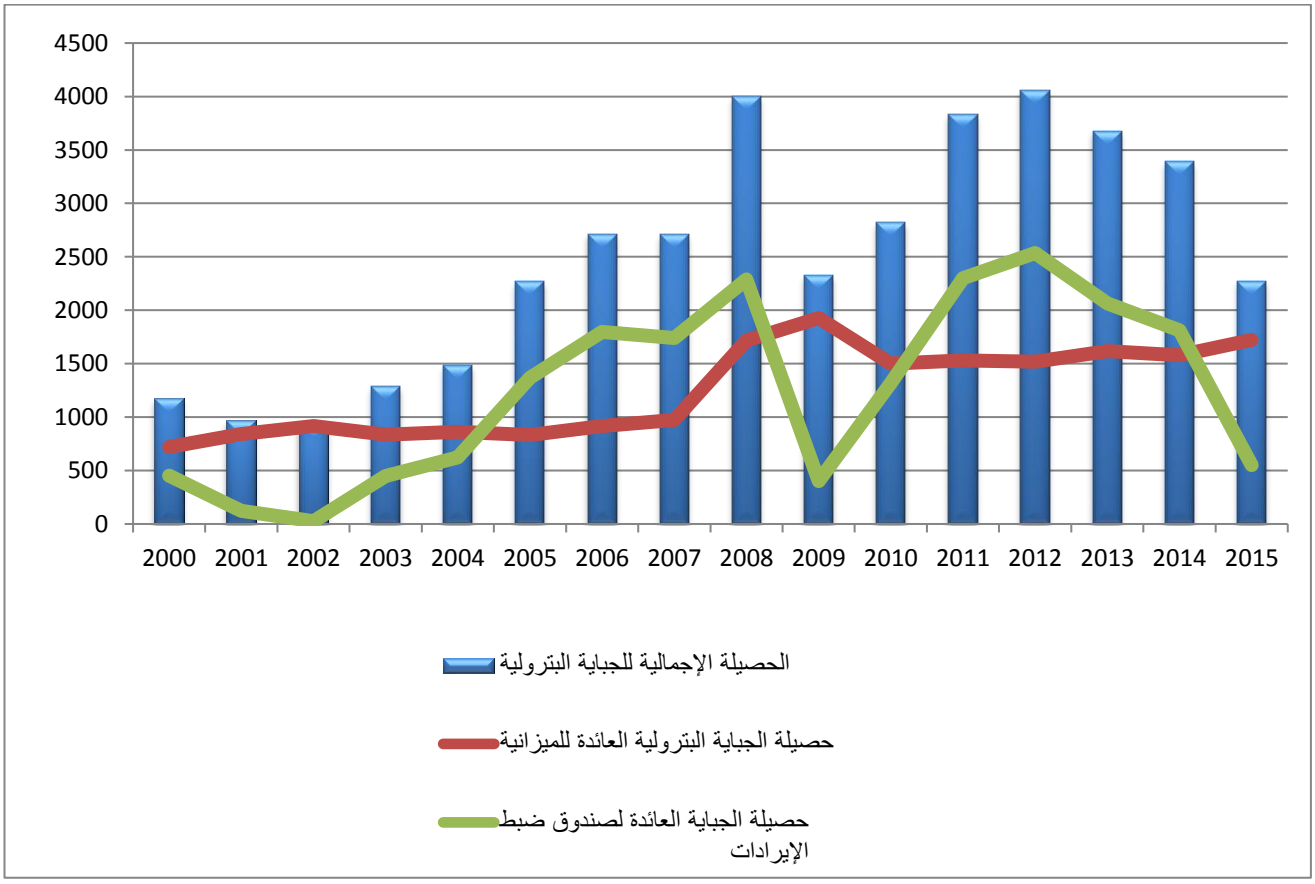

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا إلى معطيات الجدول رقم (7)

نلاحظ من المنحنى أعلاه تطور حصيلة الجباية البترولية سنة بعد أخرى مع تسجيل بعض الاستثناءات، ففي الفترة بين العامين 2004 و 2005 بلغت الحصيلة البترولية نسبة 52,81 % وهي أعلى مستوياتها بينما بلغت معدلا مقارباً لهذا المعدل في العام 2008 وصل إلى 47,63%، بالمقابل فقد سجلت خلال سنوات 2007-

2009-2013-2014-2015 انخفاضاً كبيرا خاصة سنة 2009؛ ولعل السبب في هذا الانخفاض يرجع أساسا إلى التذبذب في بعض العوامل الداخلية والخارجية.

والظاهر من خلال الجدول أنه مع ارتفاع حصيلة الجباية البترولية يرتفع عائد صندوق ضبط الإيرادات، فمن سنة 2005 إلى 2012 بلغت حصيلة الجباية البترولية الموجهة لصندوق ضبط الإيرادات معدل 50% فما فوق باستثناء العام 2009 وكان سبب ذلك انخفاض حصيلة الجباية البترولية من جهة، ورفع السعر المرجعي للبترول في قانون المالية التكميلي من جهة أخرى.

الفرع الثاني: مساهمة الجباية البترولية في تمويل إيرادات الميزانية: إن المقارنة بين حصيلة الجباية العادية والجباية البترولية تدخل ضمن مساعي السلطات لإحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية ، وقبل التطرق لمساهمة كل منهما في إيرادات الميزانية ، سنستعرض في الجدول التالي رصيد الميزانية خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم(8_02): يبين رصيد الميزانية خلال الفترة(2015-2000) الوحدة: مليار دج

السنوات	مجموع الإيرادات	مجموع النفقات	رصيد الميزانية
2000	1093.1	1178.12	-85.02
2001	1285.09	1321.12	-35.93
2002	1409.49	1550.64	-141.15
2003	1398.94	1690.17	-291.23
2004	1465.97	1891.8	-425.8
2005	1563.8	2052	-488.23
2006	1661.56	2453.01	-791.45
2007	1759.77	3108.57	-1348.8
2008	2701.25	4191.05	-1489.8
2009	3099.44	4246.33	-1146.89
2010	2811.08	4466.94	-1655.87
2011	3077.94	5853.56	-2775.62
2012	3463.62	7058.17	-3594.55
2013	3687.99	6024.13	-2336.14
2014	3704.09	6995.76	-3291.67

2015	4280.25	7656.3	−3376.05

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على بيانات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للتحصيل.

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع كبير في قيمة النفقات العامة خلال السنوات الأخيرة ، بسبب ارتفاع الأجور وارتفاع نفقات التجهيز وهذا راجع إلى الاعتمادات المخصصة لبرامج الاستثمارات العمومية.

ويظهر أيضا من خلال معطيات الجدول والشكل أعلاه أن الميزانية العامة للدولة تعرف عجز كبير سنويا، حيث وصل إلى أعلى نسبة له سنة2012 والتي قدرت ب3594.55 مليار دينار، أي ما يعادل نصف النفقات العامة تقريبا، وهو ما يبين أهمية صندوق ضبط الإيرادات في تغطية العجز، والتي تشكل الجباية البترولية أهم موارده وهو ما يؤكد عجز السلطات عن إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية؛ و فيما يلي جدول يوضح مساهمة كل منهما في إيرادات الميزانية العامة:

الجدول رقم (9_02): مساهمة الجباية العادية والجباية البترولية في الإيرادات العامة للميزانية العامة (2000 −2015) الوحدة مليار دينار جزائري

السنوات	مجموع الإيرادات	حصيلة الجباية العادية	حصيلة الجباية البترولية(الموجهة للميزانية)	نسبة مساهمة الجباية العادية في الإيرادات%	نسبة مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات%
2000	1093.1	361.6	720	33.08	65.87
2001	1285.09	405.26	840.6	31.54	65.41
2002	1409.49	481.01	916.4	34.13	65.02
2003	1398.94	524.54	836.06	37.5	59.76
2004	1465.97	574.65	862.2	39.2	58.81
2005	1563.8	644.54	833	41.22	57.49
2006	1661.56	712.58	916	42.89	55.13
2007	1759.77	768.39	973	43.66	55.29
2008	2701.25	960.65	1715.4	35.56	63.5
2009	3099.44	1144.91	1927	36.94	62.17
2010	2811.08	1278.07	1501.7	45.47	53.42
2011	3077.94	1515.57	1529.4	49.24	49.69

43.86	55.14	1519.04	1909.76	3463.62	2012
43.82	54.87	1615.9	2023.70	3687.99	2013
42.59	56.43	1577.73	2090.39	3704.09	2014
40.25	55.20	1722.94	2362.85	4280.25	2015

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا على بيانات المديرية العامة للضرائب، المديرية الفرعية للتحصيل.

الشكل رقم(13_02): يبين نسبة مساهمة الجباية العادية والجباية البترولية من إجمالي الإيرادات (2000-2015)

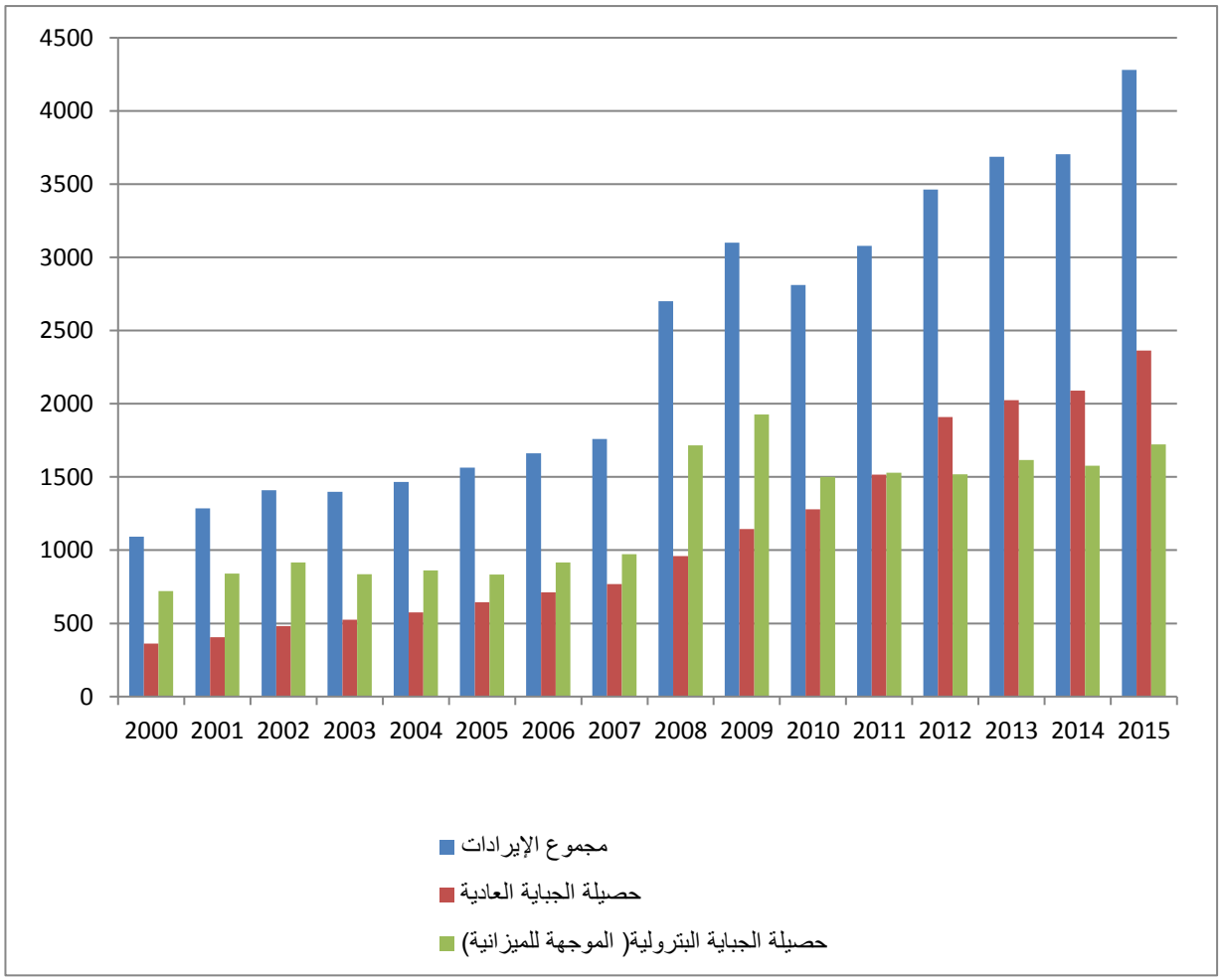

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا إلى معطيات الجدول رقم (9).

نلاحظ من خلال المنحنى ارتفاع نسبة مساهمة الجباية العادية من مجموع إيرادات الميزانية العامة للدولة بالمقارنة مع حصيلة الجباية البترولية الموجهة للميزانية، حيث وصلت إلى أعلى نسبها سنوات 2012 – 2015

بما يفوق نسبة الخمسين بالمائة؛ وكان متوسط مساهمة الجباية العادية من مجموع الإيرادات خلال فترة الدراسة 46.16% ؛ أما متوسط مساهمة الجباية البترولية خلال نفس الفترة فقدر بـ 52.01%.

والشكل التالي يبين متوسط نسبة مساهمة الجباية العادية والجباية البترولية من إجمالي الإيرادات خلال الفترة (2000-2015):

الشكل رقم(02-14): متوسط نسبة مساهمة الجباية العادية والجباية البترولية من إجمالي الإيرادات (2000-2015)

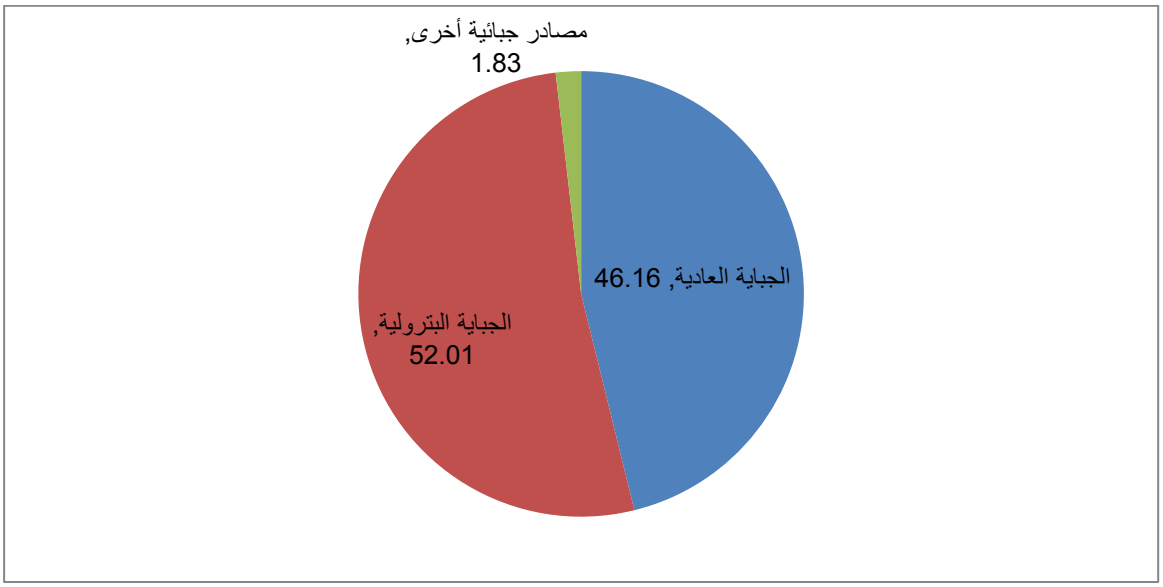

المصدر: من إعداد الطالبين استنادا إلى معطيات الجدول رقم (9).

خلاصة الفصل الثاني:

إن الإصلاحات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر منذ بداية التسعينات والتي شملت أغلب القطاعات خاصة المالية والنقدية ، وصل مداها إلى مجال الضريبة كان أبرز محاورها التركيز على القطاعات التي تملك الجزائر فيها مقومات تأهلها لاستغلالها من أجل النهوض بالقطاعات الاقتصادية المختلفة ومحاولة الرفع من الكفاءات المؤهلة في الجانبين التقني والتنظيمي، و القيام بمختلف الإصلاحات لمواجهة الاختلالات الاقتصادية.

وانطلاقا من ذلك حاولت الجزائر إصلاح منظومتها الجبائية محاولة بذلك إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية في تغطية النفقات العامة، والتي شهدت ارتفاعا كبيرا في بسبب البرامج التنموية والاستثمارية، بالتزامن مع الانهيارات التي شهدتها أسعار النفط وهو ما يخلق العجز في الميزانية العامة وتدهور حالة الاقتصاد الوطني.

لكن رغم هذه الإصلاحات التي كانت تهدف إلى خلق أوعية ضريبية جديدة إلا أن حصيلة الجباية البترولية لا زالت مهيمنة على حصيلة الإيرادات الإجمالية، وهو ما يستدعي بذل المزيد من الجهود من اجل الارتقاء بحصيلة الجباية العادية.

خاتمة

خاتمة:

لقد حاولنا خلال دراسة هذا البحث معالجة الإشكالية التي تمثلت في مدى تأثير الجباية على الميزانية العامة للجزائر طوال فترة الدراسة والممتدة من سنة 2000 إلى سنة 2015.

وقد احتوى الفصل الأول على الإطار النظري العام للجباية باعتبارها أداة السلطة لتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق التوازن الاقتصادي عن طريق استعمال الإيرادات الجبائية كوسيلة لتغطية عجز الميزانية العامة، ومن هذا المنطلق سعت الجزائر لترشيد إيراداتها المتأتية من الضريبة عبر مجموعة من الإصلاحات كجزء من الإصلاحات التي شهدها الاقتصاد الجزائري منذ بداية التسعينات.

أما في الفصل الثاني فتم التطرق إلى الأثر الذي تحدثه التغيرات في الإيرادات الجبائية العادية والبترولية في الحصيلة الإجمالية للإيرادات العامة، وقد تبين من خلال تحليل المعطيات هيمنة الجباية البترولية في تغطية النفقات العامة على حساب الجباية العادية، وذلك رغم المحاولات التي قامت بها السلطات لإحلال اجباية العادية محلها والتي باءت بالفشل لعدة أسباب لعل أهمها ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي، وخلصنا في الأخير إلى مجموعة من النتائج والاقتراحات.

أولا: نتائج الدراسة

يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة في ما يلي:

1) **بخصوص الفرضية الأولى صحيحة حيث** أدت الإصلاحات الجبائية التي قامت بها الجزائر في رفع الحصيلة الضريبية، وكنتيجة لهذه الإصلاحات ارتفعت نسبة مساهمة الجباية العادية في بنية الإيرادات العامة بفضل برامج الاستثمارات العمومية ورفعها لعدد المكلفين بالضريبة، إضافة إلى استحداث بعض الضرائب الجديدة كالرسم على القيمة المضافة.

2) شهدت الحصيلة الإجمالية للجباية العادية ارتفاعا كبيرا خلال مدة الدراسة فقد تضاعفت قيمتها منذ سنة 2000، لكن و بالرغم من ذلك تبقى نسبة مساهمتها في تغطية نفقات التسيير ضعيفة حيث لم تتجاوز نسبة هذه المساهمة 50% إلا في سنتي 2005 و 2015 **وهو ما يؤكد الفرضية الثانية.**

3) أما **فيما يخص الفرضية الثالثة والتي نصت أن** للجباية البترولية دور كبير في إيرادات الميزانية العامة، **فقد تبينت صحتها حيث** بلغ متوسط نسبة مساهمتها في الإيرادات العامة 52.01 بالمئة خلال فترة الدراسة.

4) **أما الفرضية الرابعة فهي خاطئة** لأنه وبالرغم من تحقيق السياسة الضريبية في الجزائر للعديد من التطورات إلا أنها لم تستطع أن تحقق هدف إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، حيث تعتمد بشكل كبير على العائدات النفطية لتمويل برامج التنمية وتغطية الأعباء العامة، ولا تزال الجباية البترولية تهيمن بشكل كبير في بنية الإيرادات العامة.

الاقتراحات والتوصيات:

على ضوء النتائج المتوصل إليها، يمكننا تقديم مجموعة من الاقتراحات :

- العمل على تطوير تقنيات وآليات عمل الإدارة الجبائية بما يضمن الحد من ظاهرتي التهرب الضريبي والغش، مما يعظم الحصيلة الإجمالية للجباية العادية.
- خلق بيئة استثمارية نشطة وتشجيع المستثمرين من أجل العمل على رفع عدد المكلفين بالضريبة، مما يضمن عوائد مالية أكبر للخزينة العمومية من التحصيل الضريبي.
- استكمال الإصلاحات التي بدأتها الحكومة وذلك وفق المعايير الدولية، مع الاهتمام بالعنصر البشري لتكوين كفاءات وإطارات.
- ترشيد النفقات العامة ومحاربة الإسراف الحكومي ومحاولة النهوض بمختلف القطاعات..

آفاق الدراسة:

- أساليب تحسين السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي.
- دراسة مقارنة بين الجباية العادية والجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة.
- آليات تدعيم الجباية العادية ودورها في رفع الحيلة الجبائية.

قائمة المصادر

قائمة المصادر

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

1. حامد عبد المجيد دراز وآخرون، مبادئ المالية العامة، الجزء الثاني، الدار الجامعية, الإسكندرية، 2003.
2. حسني عواضة، المالية العامة، الطبعة 4، دار النهضة العربية بيروت، 1978.
3. خالد شحادة الخطيب، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان،ط، 2003.
4. رفعت محجوب، المالية العامة، دار النهضة العربية، بيروت، 1970.
5. زينب حسني عوض الله، مبادئ المالية العامة، جامعة الاسكندرية.
6. كردودي صبرينة، تمويل عجز الموازنة في الاقتصاد الإسلامي، ط1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.
7. علي أحمد سليمان، الضرائب في السودان، الطبعة الثانية الخرطوم، 1978.
8. محمد دويدار، مبادئ الاقتصاد السياسي، الدار الجامعية، الإسكندرية، دون تاريخ.
9. محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة، الجزائر.
10. محمد صغير بعلي، يسرى أبو العلا، المالية العامة (النفقات العامة -الإيرادات العامة)، دار العلوم، الجزائر، 2003.
11. محمد الصغير بعلي، المالية العامة، دار هومة.
12. محمد سعيد فرهود، كمال حسين إبراهيم، نظام الزكاة وضريبة الدخل، السعودية، معهد الإدارة العامة، إدارة البحوث، 1986، ص 284.
13. محمد سعيد فرهود، مبادئ المالية العامة،جـ1 حلب 1978.
14. عمر يحياوي، مساهمة في دراسة المالية العامة، دار هومة، 2003، ص94.
15. عبد الرؤوف قطيش، الضريبة على القيمة المضافة، دار الخلدون للطباعة والنشر، الطبعة 1، بيروت.
16. عبد العزيز عثمان، مقدمة الإقتصاد العام، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الجزء الأول.
17. عبد المجيد دراز، سميرة أيوب، مبادئ المالية العامة، الإسكندرية، 1922.
18. عبد المطلب المجيد، اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005/2004.

19. فليح حسن خلف، المالية العامة، جدار للكتاب العالمي وعالم الكتب الحديثة، الأردن, الطبعة الأولى، 2008.

20. الدكتور سعيد عبد العزيز عثمان، المالية العامة، الدار الجامعية، 2008.

21. يونس أحمد البطريق، مقدمة في النظم الضريبية، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر الإسكندرية، 1972.

الاطروحات:

1. شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2009-2010.
2. بوزيد سفيان، عوائد التحصيل الجبائي ومساهمتها في الميزانية العامة للدولة من 2000 إلى 2010، أطروحة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، سنة 2016.

المذكرات:

1. بن يحيى عيسى، أثر الجباية على الميزانية العامة للدولة، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر حقوق تخصص إدارة مالية، 2017.

2. زاوي فوزية، دور وأهمية الجباية في تمويل الخزينة العمومية _دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية مستغانم جامعة عبد الحميد بن باديس_مستغانم، ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي، 2018.

3. فيصل عزاب، دور الإصلاح الجبائي في دعم الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة للدولة، مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية، تخصص مالية، جامعة أم البواقي، 2014.

4. قرة سمير، براح سميرة، مساهمة الضرائب المباشرة في الميزانية العامة للدولة الجزائرية_دراسة تحليلية تقييمية–2016/2010. مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتتصادية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2017.

5. شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير وعلوم تجارية تخصص تسيير المالية العامة، 2010

المجلات والدوريات:

1. د. جميل جريسات، موازنة الأداء بين النظرية والتطبيق، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، إدارة البحوث والدراسات، 1995.
2. د.سايح جبور علي والدكتور عزوز علي، مكانة الجباية العادية في تمويل الميزانية العامة في الجزائر من 1992 إلى 2015، مقال من مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، تاريخ النشر 2018/10/29

القوانين و المراسيم التشريعية:

1. قانون رقم 84-17، المؤرخ في 7 جويلية 1984، المتعلق بالقوانين المالية، الجريدة الرسمية رقم 28، الصادرة في 1984/07/10.
2. المرسوم التنفيذي رقم 364/07 الصادر بتاريخ 2007/11/28 المتضمن التنظيم المركزي لوزارة المالية.
3. المرسوم التنفيذي رقم327/06 مؤرخ في 2006/09/18، يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية، الجريدة الرسمية العدد59 بتاريخ 2006/09/24.
4. الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، المحدد لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجريدة الرسمية العدد20، بتاريخ 2003/03/29.
5. المرسوم التنفيذي 06/91 المؤرخ في 1991/02/23، يحدد تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها، الجريدة الرمية العدد 09، بتاريخ 1991/02/27.
6. مرسوم تنفيذي رقم 288/98 المؤرخ في 1998/07/13 المتضمن التنظيم الإداري لوزارة المالية، الجريدة الرسمية العدد51، بتاريخ 1998/12/21.
7. قانون رقم21/01 المؤرخ في 2001/12/22 المتضمن قانون المالية لسنة 2002، الجريدة الرسمية، العدد رقم 79.

الملتقيات:

1. عبد المجيد قدي، النظام الجبائي الجزائري، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2003.

المراجع باللغة الأجنبية:

Alex Cobhan: Taxation Policy And Development. The Oxford Cincil On Good Governance

ملخص

تحتل الإيرادات الجبائية أهمية كبيرة في تمويل الميزانية العامة، وتعتبر أحد أهم أدوات السياسة الاقتصادية للدولة، بالإضافة إلى تحقيق جملة من أهم الأهداف في مختلف المجالات وانعكاساتها المؤثرة في مختلف الجوانب المالية والاقتصادية والسياسية.

لذلك كان لابد للدولة الجزائرية محاولة رفع الحصيلة الإجمالية للإيرادات العامة من أجل تغطية النفقات العامة وزيادة كفاءتها الاقتصادية وتحويلها إلى الميزانية العامة، من هنا بدأ الاهتمام بالجباية وكيفية رفع حصيلتها باعتبارها أهم المصادر التي تدعم إيرادات الدولة وتلبي حاجياتها، خاصة الجباية العادية ومساعي رفع نسبة مساهمتها في تمويل الميزانية العامة عن طريق جملة من الإصلاحات كان لها الأثر البالغ في رفع عدد المكلفين بالضريبة.

لكن على الرغم من ذلك شهدت إيرادات الجباية العادية ضعفا في نسبة مساهمتها في تغطية نفقات التسيير بالمقارنة مع إيرادات الجباية البترولية وهو ما يؤكده العجز السنوي الذي تعرفه الميزانية وهو ما يؤدي بالدولة إلى الاتجاه لصندوق ضبط الإيرادات من أجل تغطية العجز.

ونهدف من خلال هذا البحث إلى إبراز الأسس النظرية للميزانية العامة والجباية وكذا تقييم مساهمة كل من الجباية العادية والبترولية في تمويل الميزانية.

الكلمات المفتاحية: الميزانية العامة، الجباية، الجباية العادية، الجباية البترولية،السياسة الضريبية، الوعاء الضريبي.

Abstract:

Tax revenues has a great importance in the financing of the general budget. It is considered one of the most important tools of the state's economic policy, in addition to achieving a number of the most important objectives in various fields and their impact on the various financial, economic and political aspects.

Therefore, the Algerian state had to try to raise the total revenue of public revenues in order to cover public expenditure and increase its economic efficiency and turn it into the general budget. Hence, the interest in collection and raising its proceeds began as the most important sources that support the revenues of the state and meet its needs. The financing of the general budget through a number of reforms has had a significant impact on raising the number of taxpayers.

However, regular tax revenues have seen a decrease in their contribution to the management expenses compared with the revenues of the oil revenues, which is confirmed by the annual budget deficit, which leads the country to go to the fund to cover the deficit. The aim of this research is to highlight the theoretical foundations of the general budget and collection, as well as to evaluate the contribution of both regular and oil collection in financing the budget.

Keywords: General Budget, Collection, Ordinary Taxation, Petroleum Taxation, Tax Policy, Tax Base.